

التَّحْقِيقُ وَالتَّوْضِيحُ
لِمَا جَاءَ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ

اسم الكتاب: التحقيق والتوضيح لما جاء في صلاة التسييح

تأليف: أحمد بن سعيد بن ناصر شفان الأهجري

مقاس الصفحة: ٢٤×١٧ سم.

عدد الصفحات: (١٢٥).

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

يمكنكم طلب الكتب

عبر



الطبعة الأولى

٢٠٢٥ م / ١٤٤٧ هـ

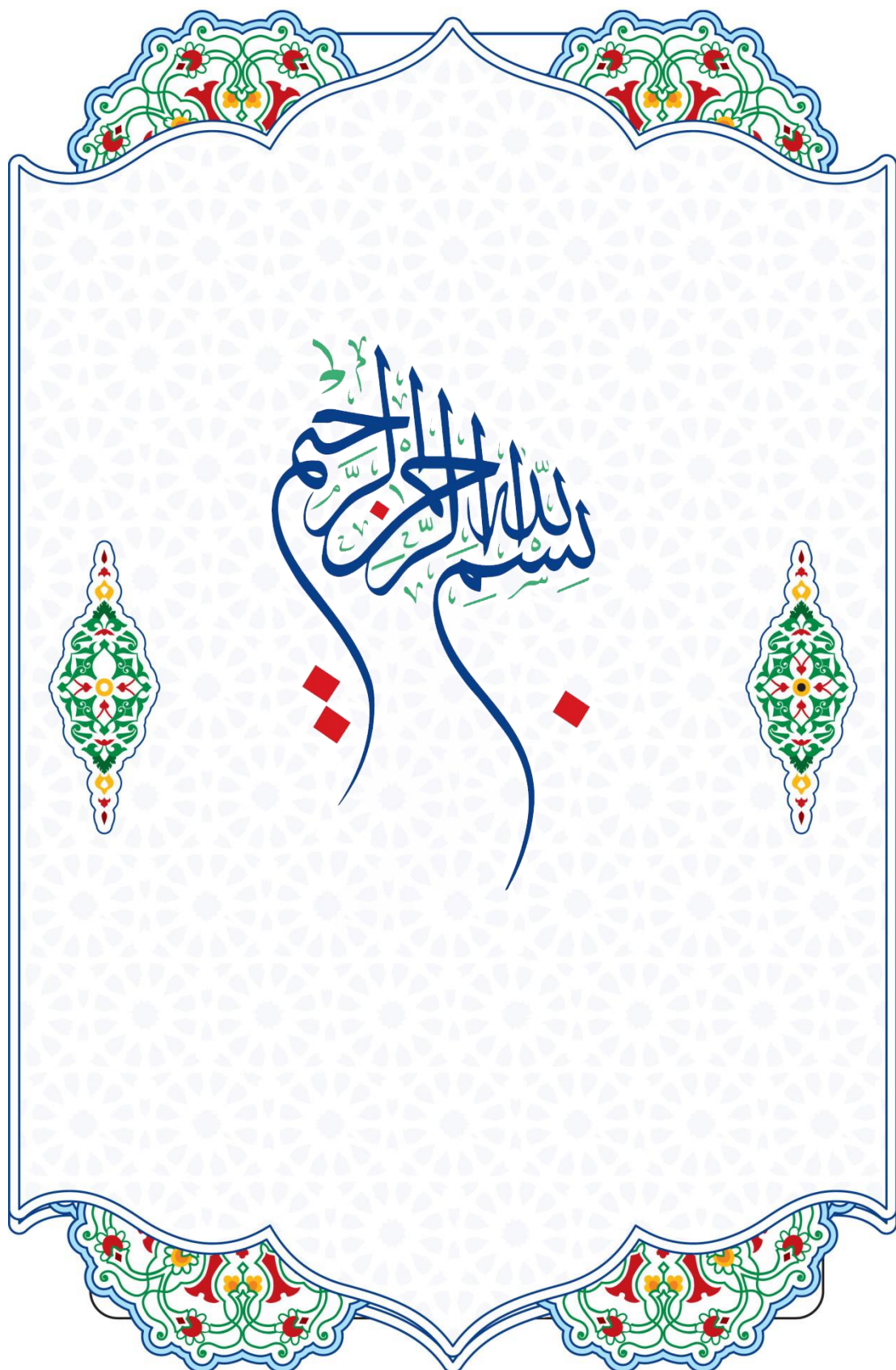
طبعة مزيّدة ومنقّحة



التَّحْقِيقُ وَالتَّوَضُّعُ
لِمَاجَاءِ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ

تأليف

الأخ محمد بن سعيد شفاة لا اله الا هو



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم. **أما بعد:**

فإن صلاة التسبيح من الصلوات المنتشرة بين الناس، والمشتهرة بينهم شهرة كبيرة، وذلك لما اشتملت عليه من الفضل الكبير والترغيب فيه، فما إن يسمع بها كثير من المسلمين إلا ويبادر إلى فعلها والعمل بها والقيام بمضمونها، ولربما قد يكون بعضهم تاركاً للفرائض أو متهاوناً بها، فتجد الكثير من المسلمين يهتمون بهذه الصلاة غاية الاهتمام، ويحرصون عليها غاية الحرص، وذلك للأجر المترتب عليها، المذكور في كثير من الأحاديث.

وقد اختلف العلماء من أئمة أهل الحديث وغيرهم في الأحاديث الواردة في شأن هذه الصلاة، وكيفيتها، تصحيحاً وتضعيفاً، ولهم في ذلك ثلاثة مذاهب.

الأول: مذهب التصحيح، والاحتجاج بالحديث الوارد في هذه الصلاة، وهو مذهب جمع من العلماء والأئمة.

الثاني: مذهب التضعيف، ورد تلك الأحاديث الواردة فيها، وعدم الاحتجاج بها، وهو قول طائفة من العلماء والمحدثين.

الثالث: التوقف في ذلك، وقد حُكي هذا القول عن الإمام الذهبي، حكاه عنه ابن عبد الهادي كما في التلخيص الحبير^(١).

وقد قمت ببحث هذه الأحاديث وجمع طرقها، ومناقشة أسانيدها بما يوافق قواعد علم الحديث، وقواعد علم الجرح والتعديل وكلام أهل العلم في ذلك، فما كان من صواب فمن الله وحده، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان، وجزا الله خيراً من نبهنا على خطأ أو غلط، وضاعف له الأجر والمثوبة.

وقد جعلت هذه الرسالة خمسة فصول، وهي كالتالي:

الأول: الأحاديث الواردة في صلاة التسبيح.

(١) «التلخيص الحبير» (٧/٢).

الثاني: أقوال العلماء والأئمة الذين صححوها وأثبتوها.

الثالث: أقوال العلماء والأئمة الذين ضعفوها وأبطلوها.

الرابع: الخلاصة في البحث والترجيح.

الخامس: فوائد متفرقة في صلاة التسبيح.

وقد سميته: «**التحقيق والتوضيح لما جاء في صلاة التسبيح**».

فالله أسأل التوفيق والسداد، والتيسير والإلهام للهدى والرشاد،

والنجاه من كُرب يوم المعاد، وغصص يوم التناد إنه خير هاد.

وكتبه/

أحمد بن سعيد شفاء الأهجري

اليوم - صعد - دماج^(١)

(١) وقد جرى بعد ذلك شيء من الزيادة والتعديل والتنقيح، في أوقات متفرقة،

وأحوال مختلفة، والحمد لله رب العالمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

الفصل الأول
الأحاديث الواردة
في صلاة التسبيح

الحديث الأول

حديث ابن عباس رضی الله عنه

❦ قال الإمام أبو داود رحمته الله (١٢٩٧): حدثنا عبد الرحمن بن بشر

بن الحكم النيسابوري، حدثنا موسى بن عبد العزيز، حدثنا الحكم بن أبان، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب: «يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّاهُ، أَلَا أُعْطِيكَ؟ أَلَا أَمْنَحُكَ؟ أَلَا أَحْبُوكَ؟ أَلَا أَفْعَلُ بِكَ عَشْرَ خِصَالٍ؟ إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ عَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خَطَاةَ وَعَمْدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ، عَشْرَ خِصَالٍ: أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةً، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكَعَةٍ وَأَنْتَ قَائِمٌ، قُلْتَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرَكْعُ، فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَهْوِي سَاجِدًا، فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ،

فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسٌ
وَسَبْعُونَ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، إِنْ اسْتَطَعْتَ
أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فَأَفْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً،
فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ
لَمْ تَفْعَلْ، فَفِي عُمْرِكَ مَرَّةً».

وأخرجه ابن ماجه (١٣٨٧) وابن خزيمة (١٢١٦) والطبراني في
«الكبير» (١١/١٩٤) والبغوي في «شرح السنة» (٤/١٥٦ رقم ١٠١٨)
والحاكم (١١٩٣ و ١١٩٤ و ١١٩٦) والبيهقي في «الكبرى» (٣/٥١)
والدارقطني كما في «اللائلء المصنوعة» (٢/٣٧) والخطيب في
«صلاة التسبيح» (٥٨-٦٠) وابن شاهين في «الترغيب» (٥٢) وابن
الجوزي في «الموضوعات» (٢/١٤٣-١٤٤) والمقدسي في «أخبار
الصلاة» (٧٩) والمزي في «تهذيب الكمال» (٢٩/١٠٢-١٠٣) وابن
ناصر الدين في «الترجيح» (٣٨-٣٩) وابن طولون في «الترشيح» (١)

كلهم من طرق عن موسى بن عبد العزيز، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة عن ابن عباس به.

قلت: هذا إسناد ضعيف لضعف موسى بن عبد العزيز.

قال ابن معين: لا أرى به بأساً.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال أبو الفضل السليمانى: منكر الحديث.

وقال ابن المديني: ضعيف منكر الحديث.

وقال العقيلي: مجهول.

وقال الذهبي: لم يذكره أحد في كتب الضعفاء أبداً ولكن ما هو بالحجة.

وقال أيضاً: حديثه من المنكرات لا سيما والحكم بن أبان ليس أيضاً بالثابت.

وقال ابن الجوزي: مجهول عندنا.

وقال الحافظ في التقریب: صدوق سيء الحفظ.

فالذي تلخص لي من هذه الأقوال: أن موسى بن عبد العزيز ضعيف لا يصلح للاحتجاج ولكنه يصلح في الشواهد والمتابعات، أما إذا تفرد فإن حديثه مردود ، وقد حكم الذهبي على حديثه بالنكارة كما تقدم .

قال الحافظ في «التلخيص» (٧/٢): وموسى بن عبد العزيز، وإن كان صادقاً صالحاً فلا يحتمل منه هذا التفرد. اهـ

قال الخطيب في «صلاة التسبيح» (٦٠): هكذا روى هذا الحديث: موسى بن عبد العزيز، وهو: أبو شعيب القنباري، عن الحكم بن أبان، موصولاً، مرفوعاً عن النبي ﷺ.

وخالف إبراهيم بن الحكم بن أبان، فرواه عن أبيه، عن عكرمة، عن رسول الله ﷺ رسلاً: لم يذكر فيه ابن عباس. اهـ

قلت: الرواية المرسلة سيأتي تخريجها والكلام عليها.

والحكم بن أبان العدني وثقه ابن معين والنسائي كما في الميزان (١/٥٩٦)، وتهذيب التهذيب في ترجمته.

وقال أبو زرعة: صالح.

وقال العجلي: ثقة صاحب سنة.

وقال ابن عيينة: أتيت عدن فلم أر مثل الحكم بن أبان.

وقال ابن المبارك: الحكم بن أبان ، وأيوب بن سويد، وحسام

بن مِصْك، ارم بهؤلاء.

وقال الحافظ في التقریب: صدوق عابد له أو هام.

وهذا الذي قاله الحافظ حسن جمعاً بين هذه الأقوال، فهو

صدوق حسن الحديث .

فالحديث بهذا السند ضعيف لضعف موسى بن عبد العزيز

وتفرده به، فإن تفرده بالحديث يجعل حديثه منكراً.

وقد ضعفه بهذا السند الشيخ الألباني في تعليقه على صحيح

ابن خزيمة (٢/ ٢٢٣)، وأشار إلى تضعيف سنده في «صحيح أبي

داود» (٥/ ٤١-٤٢).

وقال ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٢٣): «باب صلاة التسبيح إن

صح الخبر، فإن في القلب من هذا الإسناد شيء». اهـ

وأشار الخليلي في «الإرشاد» (١/ ٣٢٥) إلى تضعيف الحديث بقوله: «وقد تفرد الحكم بن أبان العدني عن عكرمة بأحاديث، ويسند عنه ما يقفُّه غيره، وهو صالح ليس بمتروك، منها حديث التسبيح، ثم ذكره». اهـ.

قلت: الحكم صدوق حسن الحديث كما تقدم، والذي يظهر أن العلة في هذا الحديث هي تفرد موسى بن عبد العزيز مع ضعفه. والله أعلم.

ومع ذلك فقد صححه جماعة من الحفاظ وحسنه آخرون. قال ابن الملقن في «البدر المنير» (٤/ ٢٣٦): وهذا الإسناد جيد، عبد الرحمن بن بشر احتج به الشيخان، وشيخه قال فيه يحيى بن معين: لا بأس به، وشيخه وثقه يحيى بن معين، وكان أحد العباد، وسكت عليه أبو داود، فهو حسن أو صحيح عنده، لا جرم، ذكره ابن السكن في سننه الصحاح المأثورة. قال الحافظ زكي الدين المنذري في «موافقاته»: وهذا الطريق أمثل طريقه. اهـ.

وقال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١٦٣/٥): هذا حديث حسن.

وقال في «الخصال المكفرة» (٢٨): ورجال هذا الإسناد الموصول لا بأس بهم... فهذا الإسناد من شروط الحسن، فإن له شواهد تقويه. اهـ

وقال العلامة الألباني في «صحيح أبي داود» (٤٠/٥): حديث صحيح، وقد قوّاه جماعة من الأئمة، منهم أبو بكر الأَجْرِي وابن منده، وأبو محمد عبد الرحيم المصري، وأبو الحسن المقدسي، والمنذري، وابن الصلاح. اهـ

وقد ذكر غير واحد من الحفاظ أن حديث ابن عباس هذا المروي عنه من هذه الطريق أصح حديث وأحسن حديث ورد في صلاة التسبيح، وسيأتي ذكر نص كلامهم في فصل الفوائد إن شاء الله تعالى.

تنبيه: أدخل ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات^(١)، والحق أنه ليس بموضوع، وقد أنكر عليه جمع من أهل العلم، كابن

(١) «الموضوعات» (٢/٤٣١-٤٤٤).

ناصر الدين في الترجيح^(١)، وابن حجر في الخصال المكفرة^(٢)، والسيوطي في اللآلئ^(٣)، وغيرهم.

* طريق ثانية: إبراهيم بن الحكم بن أبان عن عكرمة مرسلاً.

أخرجه من هذه الطريق ابن خزيمة في «صحيحه» (٢/ ٢٢٤) والحاكم (١/ ٣١٨-٢١٩) والبيهقي في «الكبرى» (٣/ ٥٢) و«الشعب» (٣٠٨٠) والخطيب (٦٣) من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن عكرمة مرسلاً.

وقال الحاكم عقب هذا الإسناد: هذا الإرسال لا يوهن وصل الحديث فإن الزيادة من الثقة أولى من الإرسال، على إن إمام عصره في الحديث إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قد أقام هذا الإسناد عن إبراهيم بن الحكم بن أبان ووصله. اهـ

(١) «الترجيح لحديث صلاة التسبيح» (٤٣).

(٢) «الخصال المكفرة» (٢٨).

(٣) «الآلئ المصنوعة» (٢/ ٣٤).

وقال شيخنا الوادعي رَحِمَهُ اللهُ معلقاً على كلام الحاكم هذا:

إبراهيم بن الحكم بن أبان ضعيف جداً، راجع «ميزان الاعتدال» فمثله لا يعارض الأسانيد المتقدمة. اهـ

قلت: وإبراهيم بن الحكم بن أبان العدني ضعيف جداً:

قال ابن معين: ليس بشيء.

وقال النسائي: متروك.

وقال البخاري: سكتوا عنه.

وقال الذهبي: تركوه وقُلَّ من مشاه.

وقال الحافظ: ضعيف وصل مراسيل.

*** طريق ثالثة: أبو الجوزاء عن ابن عباس.**

وقد قد اختلف على أبي الجوزاء فيه من عدة وجوه.

الأول: من طريق يحيى بن عقبة بن أبي العيزار، عن محمد بن

جحادة عن أبي الجوزاء عن ابن عباس مرفوعاً.

أخرجه من هذا الوجه الطبراني في «الأوسط» (٢٩٠٠) والخطيب

في «صلاة التسبيح» (٦٨)، عن أبي الجوزاء قال: قال لي ابن عباس :

يَا أَبَا الْجَوْرَاءِ، أَلَا أُخْبِرُكَ؟ أَلَا أُتَحِفُكَ؟ أَلَا أُعْطِيكَ؟ قُلْتُ: بَلَى،
فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، يَفْرَأُ
فِي كُلِّ رَكَعَةٍ أَمَّ الْقُرْآنِ وَسُورَةً، فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَهَذِهِ وَاحِدَةٌ، حَتَّى يُكْمَلَ
خَمْسَ عَشْرَةَ، ثُمَّ رَكَعَ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ رَفَعَ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ
يَسْجُدُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَرْفَعُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَسْجُدُ فَيَقُولُهَا
عَشْرًا، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، فَهَذِهِ خَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ
رَكَعَةٍ، حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ» قَالَ: «مَنْ صَلَّاهُنَّ غُفِرَ لَهُ كُلُّ
ذَنْبٍ صَغِيرِهِ وَكَبِيرِهِ، قَدِيمٍ أَوْ حَدِيثٍ، كَانَ أَوْ هُوَ كَائِنٌ».

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن جحادة إلا

يحيى بن عتبة، تفرد به محرز.

وهو ضعيف جداً بل موضوع، لأن يحيى بن عتبة بن أبي العزيز

كذاب يضع الحديث ويختلقه:

قال ابن معين: كذاب عدو الله.

وقال أبو حاتم: يفتعل الحديث.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال ابن حبان في «المجروحين» (١١٧/٣): كان ممن يروي الموضوعات عن أقوام أثبات، لا يجوز الاحتجاج به بحال من الأحوال. اهـ

الثاني: من طريق أبي جناب، عن محمد بن جحادة، عن أبي الجوزاء عن ابن عباس موقوفًا.

أخرجه من هذا الوجه الدارقطني كما في «الترجيح» (٦١-٦٢) والخطيب في «صلاة التسبيح» عن أبي الجوزاء قال: جاورت ابن عباس رضي الله عنه اثنتي عشرة حجة، ما تركت آية من القرآن إلا سألته عنها فقال ابن عباس رضي الله عنه: ألا أحبك؟... وذكر نحوه.

وهذا إسناد ضعيف، أبو جناب هو يحيى بن أبي حية ضعفه ابن القطان وأبو داود والفسوي. وقال الحافظ: ضعفوه لكثرة تدليسهم.

الثالث: من طريق عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس موقوفًا.

أخرجه من هذا الوجه الدارقطني كما في «الترجيح» (٦٠-٦١) قال: قال لي ابن عباس رضي الله عنه: «ألا أخبرك؟ ألا أحبوك؟ ألا أدلك... فذكر نحوه موقوفاً عليه.

قال عباد المهلبی: قال عمرو بن مالك: كان أبو الجوزاء يأتي المسجد إذا نودي لصلاة الظهر، فيقول للمؤذن: لا تعجلني عن ركعتي فيصلين ما بين الأذان والإقامة إلى الظهر. وهذا الإسناد حسن، ولكن قد اختلف فيه على أبي الجوزاء فتارة يروى عنه عن ابن عباس، وتارة عنه عن عبد الله بن عمرو كما سيأتي، وتارة يرويه مرفوعاً، وتارة موقوفاً، وهذا الاختلاف والاضطراب يقدر في صحة هذه الطريق ويوهنها.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله في «نتائج الأفكار» (٥/ ١٧١): لكن اختلف فيه على أبي الجوزاء، فقليل: عنه عن عبد الله بن عباس، وقليل: عنه عن عبد الله بن عمرو عنه، عن عبد الله بن عمر، مع الاختلاف عليه في رفعه ووقفه، وفي المقول له في المرفوع، قيل: هو

العباس، أو جعفر، أو عبد الله بن عمرو، أو عبد الله بن عباس، وهذا اضطراب شديد. اهـ

الرابع: من طريق يحيى بن عمرو بن مالك، عن أبيه عن أبي الجوزاء عن ابن عباس موقوفًا.

أخرجه من هذا الوجه الدارقطني كما في «الترجيح» (٦١) والخطيب في «صلاة التسبيح» (٧٢) قال: بعث ابن عباس رضي الله عنه إلى أبي الجوزاء فقال: ألا أخبرك؟ ألا أحبك؟ ألا أعلمك شيئًا... وذكر نحوه.

وهذا إسناد ضعيف جداً، يحيى بن عمرو بن مالك كان حماد بن زيد يرميه بالكذب. وقال أبو زرعة وابن معين وأبو داود والنسائي: ضعيف.

وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه.

وقال الساجي: منكر الحديث.

الخامس: من طريق روح بن المسيب الكلبي، عن عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس موقوفًا.

أخرجه من هذا الوجه الدارقطني كما في «الترجيح لحديث صلاة التسبيح» (٥٩) عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «أربع ركعات تصلين من الليل أو النهار، تكبر ثم تقرأ بأم الكتاب.... ثم ذكر نحوه موقوفاً على ابن عباس.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، وآفته روح بن المسيب الكلبي. قال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة.

وقال ابن معين: صويلح.

وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات، لا تحل الرواية عنه.

السادس: من طريق الوليد بن مسلم عن عثمان بن أبي عاتكة عن أبي صالح عن أبي الجوزاء عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال للعباس... وذكر الحديث بنحو ما تقدم.

ذكره من هذه الوجه ابن ناصر الدين في «الترجيح» (٤٧).

وهذا إسناد ضعيف لأن الوليد يدلّس تدلّس تدليس التسوية وقد عنعن، وعثمان بن أبي عاتكة فيه ضعف ولين.

السابعة: من طريق إسحاق بن محمد بن مروان، حدثنا أبي، حدثنا أبو عاصم، عصمة بن عبد الله، الأسدي، حدثنا محمد بن عبد الله عن يحيى بن سعيد، عن أبي الجوزاء، قال: قال ابن عباس: ألا أحبوك ألا أعطيك... فذكره موقوفاً.

أخرجه من هذا الوجه الخطيب في «صلاة التسبيح» (١٥). وهذا إسناد ضعيف، إسحاق بن محمد لا يحتج بحديثه كما قاله الدارقطني، وأبوه لم أقف له على ترجمة، وعصمة بن عبد الله ليس بالقوي.

الثامنة: من طريق أشرس عن أبي سفيان عن أبي مالك العقيلي عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس موقوفاً.

أخرجه من هذا الوجه الخطيب في «صلاة التسبيح» (١٦). وهو ضعيف بهذا السند، أشرس أبو شيان روى عنه جمع ولم يوثقه معتبر، وذكره ابن حبان في الثقات.

وأبو سفيان لا يعرف ولا يُدرى من هو، وأبو مالك العقيلي لم أقف له على ترجمة.

* طريق رابعة: عطاء عن ابن عباس.

أخرجه من هذه الطريق الطبراني في «الكبير» (١١/١٣٠) فقال: حدثنا إبراهيم بن نائلة، ثنا شيبان، ثنا أبو هرمرز، عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه قال: جاء العباس إلى النبي ﷺ بنحوه. وهذا الإسناد ضعيف جداً، فإن أبا هرمرز متروك الحديث، وكذبه بعضهم.

* طريق خامسة: مجاهد عن ابن عباس.

أخرجه من هذه الطريق الطبراني في «الأوسط» (٢٣٣٩) وأبو نعيم في «الحلية» (١/٢٥) والخطيب في «صلاة التسبيح» (٦٥-٦٧) وابن ناصر الدين في «الترجيح» (٧٢-٧٣) من طريق عبد القدوس بن حبيب، عن مجاهد، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال له: «يَا غَلَامُ أَلَا أَحْبُوكَ؟ أَلَا أُنَحِّلُكَ؟ أَلَا أُعْطِيكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَقْطَعُ لِي قِطْعَةً مِنْ مَالٍ،

فَقَالَ: «أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ تُصَلِّيَهُنَّ، فِي كُلِّ يَوْمٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِيهِ كُلَّ جُمُعَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِيهِ كُلَّ شَهْرٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِيهِ كُلَّ سَنَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِيهِ دَهْرًا مَرَّةً، تُكَبِّرُ فَتَقْرَأُ أُمَّ الْقُرْآنِ وَسُورَةً، ثُمَّ تَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَفْعَلُ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَإِذَا فَرَغْتَ قُلْتَ بَعْدَ التَّشَهُّدِ وَقَبْلَ التَّسْلِيمِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَوْفِيقَ أَهْلِ الْهُدَى، وَأَعْمَالَ أَهْلِ الْيَقِينِ، وَمُنَاصَحَةَ أَهْلِ التَّوْبَةِ، وَعَزَمَ أَهْلِ الصَّبْرِ، وَجِدَّةَ أَهْلِ الْحُسْبَةِ، وَطَلَبَ أَهْلِ الرَّغْبَةِ، وَتَعَبَّدَ أَهْلَ الْوَرَعِ، وَعِرْفَانَ أَهْلِ الْعِلْمِ حَتَّى أَخَافَكَ، اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ مَخَافَةً تَحْجِزُنِي عَنْ مَعَاصِيكَ، حَتَّى أَعْمَلَ بِطَاعَتِكَ عَمَلًا أَسْتَحِقُّ بِهِ رِضَاكَ، وَحَتَّى أَنْصَحَكَ فِي التَّوْبَةِ خَوْفًا مِنْكَ، وَحَتَّى أُخْلِصَ لَكَ النَّصِيحَةَ حُبًّا لَكَ، وَحَتَّى أَتَوَكَّلَ عَلَيْكَ فِي الْأُمُورِ حُسْنًا ظَنًّا بِكَ، سُبْحَانَ خَالِقِ

النَّارِ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذُنُوبَكَ صَغِيرَهَا وَكَبِيرَهَا، وَقَدِيمَهَا وَحَدِيثَهَا، وَسِرَّهَا وَعَلَانِيَتَهَا، وَعَمْدَهَا وَخَطَأَهَا».

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن مجاهد إلا عبد القدوس ولا عن عبد القدوس إلا موسى بن جعفر، تفرد به أبو الوليد المخزومي. اهـ

قلت: هو ضعيف جداً فيه ثلاث علل:

الأولى: عبد القدوس بن حبيب.

كذبه ابن المبارك وعبد الرزاق.

وقال الفلاس: أجمعوا على ترك حديثه.

وقال النسائي ليس بثقة.

وقال ابن عدي: أحاديثه منكرة الإسناد والمتن.

الثانية: موسى بن جعفر وهو الأنصاري.

قال العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٤/ ١٥٥): مجهول بالنقل لا

يتابع على حديثه ولا يصح إسناده، وساق له حديثاً.

وقال الذهبي في «الميزان» (٤/ ٢٠١): لا يعرف وخبره ساقط.

الثالثة: هشام بن إبراهيم أبو الوليد المخزومي لم أجد له ترجمة.

*** طريق سادسة :**

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ٢٩٩) من طريق أحمد بن صالح، حدثني عبد الله بن عيسى، والوليد بن أبي النجم، قالوا: ثنا سعد بن سعيد الجرجاني، عن سفيان الثوري، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى الضحى أربع ركعات في يوم الجمعة في دهره مرة واحدة يقرأ بفاتحة الكتاب...» فذكره بطوله.

قال الحافظ «لسان الميزان» (٨/ ٣٩٣): قال أبو نعيم في «قربان المتقين» عقب حديث علي^(١) رفعه: «من صلى الضحى أربع ركعات في يوم جمعة يقرأ الفاتحة عشر مرات...» الحديث بطوله. في هذا الحديث ثلاثة لا يجوز الاعتماد عليهم: أحمد بن صالح وشيخاه الوليد بن أبي النجم وعبد الله بن عيسى ثلاثتهم متروكون. اهـ.

(١) هو من حديث ابن عباس وليس عن علي كما ترى.

قلت: وفيه أيضاً ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، فالحديث موضوع.

قلت: هذا آخر ما وقفت عليه بالنسبة لطرق حديث ابن عباس، وكل طرقه لا تخلو من قاذح، مع وجود الاختلاف في رفعه ووقفه، مما يجعل النفس لا تطمئن لصحته وقبوله والعمل به.

وَأَمْثَلُ هَذِهِ الطَّرُق وَأَحْسَنُهَا: طريق موسى بن عبد العزيز القنباري، عن الحكم بن أبان العدني، عن عكرمة عن ابن عباس به مرفوعاً، وقد نص على ذلك غير واحد من الحفاظ والأئمة.

قال ابن شاهين في الثقات (٣٠٧): سمعت عبد الله بن سليمان بن الأشعث يقول: أصح حديث في التسبيح حديث العباس. اهـ

وقال ابن ناصر الدين في «الترجيح» (٤٤): وللحديث طرق جَمَّة معروفة عند الأئمة، أمثلها في الاقتباس حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما. اهـ

وقال ابن طولون في «الترشيح» (٢٨): لحديث صلاة التسبيح هذه طرق مروية، غالبها غير قوية، وأمثلها حديث أبي الفضل العباس من رواية ابنه عبد الله بن عباس. اهـ

وقال أبو بكر بن أبي داود: سمعت أبي يقول: ليس في صلاة التسبيح حديث صحيح غير هذا^(١). اهـ

وقال الخليلي في «الإرشاد» (٣٤٧/١): قال أبو حامد بن الشرقي: سمعت مسلم بن الحجاج يقول: لا يروى في هذا الحديث إسناد أحسن من هذا^(٢). اهـ

قلت: هذه العبارات ونحوها، لا تدل على أن الحديث صحيح وثابت، فإن الأئمة والحفاظ قد يطلقون هذه العبارة ويريدون بذلك أنه أحسن شيء ورد في الباب وإن كان ضعيفاً؛ كما هو معروف ومعلوم في قواعد علم الحديث، والله أعلم.

(١) ذكره عنه المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣١٨/١) وابن ناصر الدين في «الترجيح» (٤١) وابن طولون في «الترشيح» (٣٢).

(٢) وذكره عنه المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣١٨/١) وابن ناصر الدين في «الترجيح» (٤١) وابن طولون في «الترشيح» (٣٢).

الحديث الثاني

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما

❦ قال الإمام أبو داود (١٢٩٨): حدثنا محمد بن سفيان الأبلّي، ثنا حبان بن هلال أبو حبيب، ثنا مهدي بن ميمون، ثنا عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء قال: حدثني رجل كانت له صحبة، يرون أنه عبد الله بن عمرو قال: قال لي النبي ﷺ: « ائْتِنِي غَدًا أَحْبُوكَ، وَأُثْبِتُكَ، وَأُعْطِيكَ » حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُعْطِينِي عَطِيَّةً، قَالَ: « إِذَا زَالَ النَّهَارُ، فَقُمْ فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ »، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، قَالَ: « ثُمَّ تَرَفَّعَ رَأْسُكَ يَعْنِي مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَوِ جَالِسًا، وَلَا تَقُمْ حَتَّى تُسَبِّحَ عَشْرًا، وَتَحْمَدَ عَشْرًا، وَتُكَبِّرَ عَشْرًا، وَتُهَلِّلَ عَشْرًا، ثُمَّ تَصْنَعْ ذَلِكَ فِي الْأَرْبَعِ الرَّكَعَاتِ »، قَالَ: « فَإِنَّكَ لَوْ كُنْتَ أَعْظَمَ أَهْلِ الْأَرْضِ ذَنْبًا غُفِرَ لَكَ بِذَلِكَ » قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أُصَلِّيَهَا تِلْكَ السَّاعَةَ؟ قَالَ: « صَلَّهَا مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ».

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٥٢ / ٣).

قلت: هذا الحديث رجاله كلهم ثقات، إلا أنه قد اختلف على أبي الجوزاء في رفع الحديث ووقفه، فقد رواه عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً كما تقدم. ورواه المستمر بن الريان عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو موقوفاً عليه.

قال أبو داود في سننه (٣٨٧/١): رواه المستمر بن الريان، عن أبي الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو موقوفاً. اهـ ونقله عنه البيهقي في «الكبرى» (٥٢/٣) وأقره عليه.

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/٤٧٠): وجمهور الرواة على الصفة المذكورة في حديث ابن عباس وأبي رافع، والعمل بهما أولى إذ لا يصح رفع غيرها. اهـ **قلت:** الذي يظهر لي أن الوقف أرجح من الرفع في هذا الحديث لأن المستمر أرجح من عمرو بن مالك، والله أعلم.

قال الشيخ الألباني في «صحيح أبي داود» (٥/٤٣): قلت: وهذه متابعة قوية فإن المستمر هذا ثقة من رجال مسلم، وهو وإن كان

أوقفه فلا يضر؛ لأنه في حكم المرفوع، لأن مثله لا يقال من قبيل الرأي. اهـ

قلت: أبو الجوزاء وهو وإن كان لم يسمع من كثير من الصحابة إلا أنه قد صرح بالتحديث هنا كما ترى، وأثبت البخاري سماعه من عبد الله بن عمرو في تاريخه الكبير^(١).

وقد اختلف في هذا الحديث أيضا على عمرو بن مالك، فرواه مهدي بن ميمون عن أبي الجوزاء عن عبد الله بن عمرو كما تقدم.

ورواه روح بن المسيب وجعفر بن سليمان الضبعي عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عن ابن عباس من قوله كما تقدم.

قال أبو داود في سننه (١/٣٨٧): ورواه روح بن المسيب، وجعفر بن سليمان، عن عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس قوله. اهـ

فهذا الاختلاف والاضطراب في هذه الطريق مما يقوي القول بضعف الحديث وعدم ثبوته.

(١) «التاريخ الكبير» (٢/١٦).

وخلاصة القول في هذا الحديث: أنه موقوف على عبد الله بن

عمرو، ولكن هل يقال: إن له حكم الرفع لأنه ليس من قبيل الرأي؟

والجواب: لا يقال إن له حكم الرفع لأن عبد الله بن عمرو

معروف بالأخذ عن الإسرائيليات، فإنه كان حصل له في وقعة

اليرموك كتب كثيرة من كتب أهل الكتاب، وكان يخبر بما فيها من

الأمر المغيبة، حتى كان بعض أصحابه ربما قال: حدثنا عن النبي

ﷺ ولا تحدثنا من الصحيفة^(١)، والله أعلم.

وقول الصحابي، أو الموقوف على الصحابي، لا يكون له حكم

الرفع إلا بشرطين:

الأول: أن يكون هذا الصحابي غير معروف بالأخذ عن

الإسرائيليات وأهل الكتاب.

(١) «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (٥٣١/٢-٥٣٣)، «فتح المغي»

للسخاوي (١/١٦٤)، «اليواقيت والدرر» للمناوي (١/١٨١)، «شرح

نخبة الفكر» للقراري (٥٤٩)، «توضيح الأفكار» للصنعاني (١/٢٥٦).

الثاني: أن يكون الكلام مما لا مجال للاجتهاد فيه، وليس للرأي فيه مجال^(١).

* طريق ثانية :

وأخرجه العقيلي في الضعفاء (١/ ١٢٤) من طريق يحيى بن عثمان، عن نعيم بن حماد، عن يحيى بن سليم، عن عمران بن مسلم، عن أبي الجوزاء عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال لرجل: «ألا أخبرك؟ ألا أمنحك؟....» فذكر صلاة التسبيح بطوله.

قلت: وهذا إسناد مسلسل بالضعفاء.

فإن يحيى بن عثمان وهو ابن صالح السهمي ونعيم بن حماد وهو الخزاعي ويحيى بن سليم وهو الطائفي كلهم ضعفاء.

* طريق ثالثة :

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١/ ٤٢٨) من طريق أبي جناب الكلبي، عن أبي الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو قال: قال ﷺ... وذكر نحوه.

(١) انظر المصادر المتقدمة.

قلت: أبو جناب الكلبي هو يحيى بن أبي حية ضعيف ومدلس ولم يصرح بالتحديث.

قال يحيى القطان: لا أستحمل أن أروي عنه.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال الدارقطني: ضعيف.

وقال الفلاس: متروك.

وقال أبو زرعة: صدوق يدلّس.

وقال الحافظ: ضعفه لكثرة تدليسه.

فالحديث بهذا السند ضعيف.

*** طريق رابعة :**

ولحديث عبد الله بن عمرو طريق أخرى ذكرها ابن الجوزي في الموضوعات (٢/١٤٥) ، وفي سندها عبد العزيز بن أبان الأموي، وأبان بن أبي عياش.

وعبد العزيز متروك، بل قد كُذّب.

قال يحيى: كذاب خبيث حدث بأحاديث موضوعة.

وقال البخاري: تركوه.

وأبان بن أبي عياش متروك كذلك.

قال شعبة: لأن يزني الرجل خير من أن يروي عن أبان.

وقال أحمد وابن معين: متروك الحديث.

وقال النسائي: متروك.

*** طريق خامسة:**

وأخرجه الدارقطني كم في «الترجيح» (٦٥) والخطيب في «صلاة

التسبيح» (٢٣) من طريق محمود بن خالد، ثنا الثقة، عن عمر بن عبد

الواحد، عن ابن ثوبان قال: حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن

جده رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال لجعفر رضي الله عنه: «ألا أهب لك؟

ألا أمنحك؟ ألا أفديك؟ ألا أعطيك؟» حتى ظننت أنه سيعطيني

جزيلاً من الدنيا، قال قلت: بلى يا رسول الله، قال: «تصلي في كل

يوم، أو في كل ليلة، أو في كل جمعة، أو في كل شهر، أو في كل سنة،

تقرأ بأم القرآن وسورة، ثم تكبر وتحمد وتسبح وتهلل قبل أن تركع

خمس عشرة، وإذا ركعت عشراً، وإذا قلت سمع الله لمن حمده

عشرًا، وإذا سجدت عشرًا، وإذا رفعت رأسك عشرًا، وإذا سجدت عشرًا، وإذا رفعت رأسك عشرًا، في كل ركعة ثلثمائة، وفي كل أربع ركعات ألف ومائتين، يغفر الله لك ذنوبك ما أسررت وما أعلنت».

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١٧٠/٥): هذا حديث غريب من

هذا الوجه. اهـ

قلت: إسناده ضعيف لجهالة شيخ محمود بن خالد.

*** طريق سادسة:**

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١٧١/٥): وأخرجه ابن شاهين

من وجه آخر ضعيف عن عمرو بن شعيب. اهـ

الحديث الثالث

حديث الأنصاري رضي الله عنه

❁ قال الإمام أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ (١٢٩٩): حدثنا أبو توبة بن الربيع بن نافع، ثنا محمد بن مهاجر، عن عروة بن رويم، حدثني الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال لجعفر بهذا الحديث فذكر نحوهم.

وأخرجه من طريقه البيهقي في «الكبرى» (٥٢ / ٣) والخطيب في «صلاة التسبيح» (٢٤).

وهو بهذا السند ظاهره الصحة غير الأنصاري هذا، فإنه لا يُدرى من هو، أهو صحابي أم تابعي. وقد اختلف الحفاظ في حقيقة هذا الأنصاري.

فقد ذهب الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (٦ / ٣٥) إلى أنه صحابي وأنه جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حيث قال: «الأنصاري» جماعة منهم: صحابي روى عنه عروة بن رويم اللخمي، قيل: إنه جابر بن عبد الله. اهـ.

قلت: إذا كان هذا المبهم هو جابر بن عبد الله فإن عروة بن رويم لم يسمع منه كما قال الحفاظ.

قال العلائي في «جامع التحصيل» (٢٣٦): عروة بن رويم الدمشقي، قال أبو حاتم: لم يدرك النبي ﷺ.

وقال أبو زرعة: لم يسمع من ابن عمر شيئاً، وفي التهذيب أنه أرسل عن جابر بن عبد الله وثوبان وغيرهما، وأرسل عن أبي ذر وعن أبي ثعلبة وغيرهما. اهـ

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣٩٦/٦): سمعت أبي يقول: سمعت إبراهيم بن موسى يقول: ليت شعري أن أعلم عروة بن رويم ممن سمع، فإن عامة أحاديثه مراسيل. اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ترجمة عروة: ويقال: إن حديثه عنهم مرسل. اهـ

قلت: أما سماعه من أبي ثعلبة فقد أثبتته البخاري في «التاريخ الكبير». وقد ذهب الحافظ ابن حجر إلى أن هذا المبهم هو أبو كبشة الأنماري رضي الله عنه.

فقد قال في «النكت الظراف» (١٨٦/١١): وقد وجدت في مسند الشاميين للطبراني من طريق أبي توبة عن محمد بن مهاجر غير هذا،

لكن قال فيه: عن [محمد بن مهاجر عن أبي كبشة الأنماري]^(١) قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة من مغازيه... فذكر قصة. وفيها: «الإيمان ههنا إلى لحم وجدام» فليستظهر بنسخ من سنن أبي داود لاحتمال أن يكون الأنصاري محرف من الأنماري». اهـ

وقال في «نتائج الأفكار» (٥/ ١٧٩): وقد وجدت في ترجمة عروة هذا من الشاميين للطبراني حديثين^(٢) أخرجهما من طريق أبي توبة، وهو الربيع بن نافع شيخ أبي داود فيه بهذا السند بعينه، فقال فيها: حدثني^(٣) أبو كبشة الأنماري، فلعل الميم كبرت قليلاً فأشبهت الصاد، فإن يكن كذلك فيكون هذا حديث أبي كبشة، وعلى التقرير مسند هذا الحديث لا ينحط عن درجة الحسن. اهـ

(١) هكذا في المطبوع «محمد بن مهاجر عن أبي كبشة الأنماري» وهو خطأ ظاهر، وصوابه محمد بن مهاجر عن عروة بن رويم عن أبي كبشة الأنماري؛ كما في «مسند الشاميين» (١/ ٢٩٨) و(٢/ ٣١٨) و«اللائلي المصنوعة» (٢/ ٤٢) و«الآثار المرفوعة» للكنوي (١٣٠).

(٢) «مسند الشاميين» (٥٢٢-١٤١٥).

(٣) هما في مسند الشاميين المطبوع بالعننة وليس بلفظ التحديث.

قلت: ما ذهب إليه الحافظ هو ظاهر كلام أبي حاتم الرازي.

فقد قال في «الجرح والتعديل» (٦/٣٩٦): سئل أبي عن

عروة بن رويم فقال: تابعي: عامة أحاديثه مراسيل لقي أنسًا وأبا كبشة. اهـ

وقول الحافظ ابن حجر قريب من الصواب^(١)، إن شاء

الله، وعليه يبني تصحيح الحديث.

قال الحافظ في «أمالى الأذكار» (٤٤): وعلى التقديرين

فسند هذا الحديث لا ينحط عن درجة الحسن، فكيف إذا ضم إلى رواية أبي الجوزاء عن عبد الله بن عمرو، التي أخرجها أبو داود، وقد حسنهما المنذري، وقد تقدم ذكر من صحح هذا الحديث من طريق عكرمة، عن ابن عباس. اهـ

قلت: قد حكم الحافظ على رواية أبي الجوزاء

بالاضطراب والاختلاف، وقد تقدم ذكر كلامه رحمته الله.

(١) أي: في قوله: إن الراوي المبهم هو أبو كبشة الأنماري.

وقال العلامة الألباني في «صحيح أبي داود» (٥/ ٤٤-٤٥):

وهذا إسناد رجاله ثقات معروفون غير الأنصاري، فإن كان صحابياً فالسند صحيح، لأن جهالة الصحابة لا تضر، وإلا فهو تابعي مجهول فيصلح شاهداً لما قبله.... وبالجمله: فالحديث بهذه الطرق والشواهد صحيح، لا يشك في ذلك من كان عنده معرفة بطريقة نقد الأسانيد، والجرح والتعديل، ووقف عليها، فضلاً عن غيرها مما لم يخرج المصنف رحمه الله تعالى؛ فإنه يقطع بما ذكرنا من صحته. اهـ

قلت: قد اختلف على عروة بن رويم، فرواه عنه محمد بن المهاجر عن الأنصاري، ورواه صدقة الدمشقي عن ابن الديلمي عن العباس به. ولكن صدقة بن عبد الله الدمشقي ضعيف، فرواية محمد بن المهاجر أرجح وأصح. ومع ذلك فالاختلاف والاضطراب في طرق هذا الحديث وألفاظه مما يجعل في النفس شيئاً من صحته وثبوته.

الحديث الرابع

حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه

❦ قال الدارقطني كما في «الترجيح» لابن ناصر الدين (٥١-٥٢):

حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا إبراهيم بن محمد الأرقمي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس، عن عمر بن عبد الله مولى غفرة قال رسول الله ﷺ لعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «يا علي ألا أهدي لك؟ ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟ ألا أنحكك؟». قال: حتى ظننت أن رسول الله ﷺ يعطيني جبال تهامة ذهباً، قال: «إذا قمت إلى الصلاة فقل الله أكبر، والحمد لله، وسبحان الله، ولا إله إلا الله، تقولها خمس عشرة مرة...» ثم ذكر باقي الحديث.

قال ابن ناصر الدين: هكذا ساقه الدارقطني مختصراً. اهـ

قلت: الحديث ضعيف جداً، فيه علتان:

الأولى: عمر مولى غفرة ضعيف، ولم يسمع من علي بن أبي طالب، فقد نص الحفاظ على أنه لم يدرك ابن عباس، وابن عباس متأخر الوفاة عن علي رضي الله عنه.

وقال الإمام أحمد: أكثر أحاديثه مراسيل.

وقال ابن معين: لم يسمع من أحد من الصحابة.

الثانية: إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس.

قال البخاري: فيه نظر.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي.

وقال العقيلي: منكر الحديث.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٥/ ١٧٥): وسند الحديث

المذكور فيه ضعف وانقطاع. اهـ

*** طريق ثانية:**

وأخرجه والخطيب في «صلاة التسبيح» (٢) وابن ناصر الدين

في «الترجيح» (٥٢) من طريق سهل بن أحمد الديباجي، عن أبي علي

محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي، ثنا أبو الحسن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ثنا الحسين عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: لما قدم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه تلقاه رسول الله ﷺ فقبل بين عينيه، فلما جلسا قال له رسول الله ﷺ: «ألا أمنحك؟ ألا أحبوك؟». قال: بلى يا رسول الله، قال: «تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة الحمد لله وسورة، ثم تقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة، ثم ترقع فتقولها عشرًا، ثم ترفع رأسك فتقول عشرًا، ثم تسجد فتقول عشرًا، ثم ترفع رأسك فتقول عشرًا، ثم تسجد فتقول عشرًا، ثم ترفع رأسك فتقول عشرًا، فذلك خمس وسبعون مرة في كل ركعة، فإن استطعت أن تصلها في كل يوم فافعل، فإن لم تستطع في كل يوم ففي كل جمعة، فإن لم تستطع في كل جمعة ففي كل شهر، فإن لم تستطع في كل شهر ففي كل سنة،

فإن لم تستطع في كل سنة ففي عمرك مرة، فإذا فعلت ذلك غفر الله ذنبك صغيره وكبيره، وخطأه وعمده، قديمه وحديثه».

قلت: هو حديث موضوع، فيه علتان:

الأولى: سهل بن أحمد الديباجي، ضعيف جداً ورافضي جلد.

قال الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠ / ١٧٦): سألت الأزهري عن

سهل الديباجي، فقال: كان كذاباً، رافضياً، زنديقاً...

وقال: قال الأزهري: لم يكن له أصل يعتمد عليه ولا كتاب

صحيح، ورأيت في داره على الحائط مكتوباً لعن أبي بكر وعمر وباقي الصحابة العشرة سوى علي.

وقال محمد بن أبي الفوارس: كان سهل الديباجي آية ونكالا في

الرواية، وكان رافضياً غالياً فيه، وكتبنا عنه كتاب محمد بن محمد

بن الأشعث لأهل البيت مرفوع، ولم يكن له أصل نعتد عليه، ولا

كتاب صحيح. اهـ

الثانية: محمد بن الأشعث اتهم بوضع الأحاديث، والكذب

على رسول الله ﷺ.

قال ابن عدي في الكامل (٦/ ٣٠١): محمد بن محمد بن الأشعث

أبو الحسن الكوفي، مقيم بمصر، كتبت عنه بها، حملة شدة ميله إلى التشيع أن أخرج لنا نسخه قريباً من ألف حديث عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده، إلى أن ينتهي إلى علي والنبي ﷺ، كتاب كتاب، يخرج به إلينا بخط طري على كاغد جديد، فيها مقاطيع، وعامتها مسندة مناكير، كلها أو عامتها. اهـ

وقال رحمه الله (١/ ٣٠٢): وهذه النسخة كتبتها عنه وهي قريبة من

ألف حديث، وكتبت عامتها عنه، وهذه الأحاديث وغيرها من المناكير في هذه النسخة، وفيها أخبار مما يوافق متونها متون أهل الصدق، وكان متهماً في هذه النسخة، ولم أجد له فيها أصلاً، كان يخرج إلينا بخط طري وكاغد جديد. اهـ

وقال الحافظ: في «نتائج الأفكار» (٥/ ١٧٦): ولعلي حديث آخر

أخرجه الواحدي في كتاب «الدعوات» من طريق أبي علي بن

الأشعث، عن موسى بن جعفر بن إسماعيل بن موسى بن جعفر الصادق، عن آبائه نسقاً إلى علي، وهذا السند أورد به أبو علي المذكور كتاباً رتبته على الأبواب كله بهذا السند، وقد طعنوا فيه وفي نسخته، والله أعلم. اهـ

* طريق ثالثة:

وأخرجه الخطيب في «صلاة التسييح»^(١) من طريق سليمان بن أحمد بن أيوب، الطبراني، حدثنا أبو حنيفة محمد بن حنيفة الواسطي، حدثنا الحسن بن جبلة، الشيرازي، حدثنا أبو منصور، أيوب بن سليمان، الرقي، حدثنا عيسى بن يونس، عن سفيان الثوري، عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى أربع ركعات في يوم الجمعة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب عشراً.... ثم ذكر حديث صلاة التسييح بطوله.

قال الخطيب: هكذا رواه لنا علي بن يحيى، ولا أعلم أحداً ذكر تخصيص صلاة التسبيح بيوم الجمعة إلا في هذه الرواية، والله أعلم. اهـ

قلت: هو حديث ضعيف جداً، فيه أربع علل:

الأولى: محمد بن حنفية، قال فيه الدارقطني: ليس بالقوي.

الثانية: الحسن بن جبلة مجهول لا يعرف.

الثالثة: أيوب بن سليمان الرقي، لم أقف له على ترجمة.

الرابعة: عبد الأعلى بن عامر الثعلبي الكوفي ضعفه أحمد

وغیره.

* طريق رابعة:

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٥/ ١٧٦): وجاء عن علي بن عيسى عليه السلام

حديث آخر فيه مخالفة كثيرة لجميع ما تقدم.

أخرجه أبو نعيم في كتاب «قربان المتقين» بسندين متصل ومنقطع

عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى الضحى أربع ركعات في

يوم جمعة في دهره مرة واحدة، يقرأ فيهن فاتحة الكتاب ﴿وقل يا أيها

الكافرون﴾ و﴿قل هو الله أحد﴾ و﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ و﴿قل

أعوذ برب الناس ﴿٥﴾ وآية الكرسي في كل ركعة عشر مرات، فإذا تشهد قال: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، سبعين مرة؛ دفع الله عنه شر أهل السماء، وشر أهل الأرض ..» فذكر الحديث مطولاً في نحو ورقة.

قال أبو نعيم بعد تخريجه: فيه ألفاظ مكذوبة، وآثار الوضع عليه لائحة.

الحديث الخامس

حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه

❁ قال الدارقطني كما في «الموضوعات لابن الجوزي»

(١٤٣/٢) و«الترجيح» لابن ناصر الدين الدمشقي (٤٧-٤٨): حدثنا

عثمان بن أحمد بن عبد الله، حدثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم

القاضي، حدثنا أحمد بن شعيب الحراني، حدثنا موسى بن أعين عن

أبي رجاء الخراساني، عن صدقة، عن عروة بن رويم، عن بن

الديلمى عن العباس بن عبد المطلب، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا

أهب لك؟ ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟» قال: فظننته أنه يعطيني من

الدنيا شيئاً لم يعطه أحداً قبلي، قال: «أربع ركعات إذا قلت فيهن ما

أعلمك غفر الله لك، تبدأ فتكبر ثم تقرأ بفاتحة الكتاب وسورة، ثم

تقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، خمس

عشرة مرة، فإذا ركعت فقل مثل ذلك عشر مرات، فإذا قمت قلت:

سمع الله لمن حمده، قلت مثل ذلك عشر مرات، فإذا سجدت قلت

مثل ذلك عشر مرات، فإذا رفعت رأسك من السجود قلت مثل ذلك عشر مرات قبل أن تقوم، ثم افعَل في الركعة الثانية مثل ذلك، غير أنك إذا جلست للتشهد قلت ذلك عشر مرات قبل التشهد، ثم افعَل في الركعتين الباقيتين مثل ذلك، إن استطعت أن تفعل في كل يوم، وإلا ففي كل جمعة، وإلا ففي كل شهر، وإلا ففي كل شهرين، وإلا ففي كل سنة».

وأخرجه الخطيب في «صلاة التسبيح» (٥١-٥٢) من طريق موسى ابن أعين به.

وهو بهذا السند ضعيف جداً فيه ثلاث علل:

الأولى: صدقة هو ابن عبد الله الدمشقي كما في «اللاليء المصنوعة» للسيوطي (٢/٤٠) وهو ضعيف ضعفه أحمد والبخاري وأبو زرعة والنسائي والدارقطني.

وقال مسلم فيه: منكر الحديث.

ويحتمل أنه صدقة بن يزيد الخراساني كما قاله ابن الجوزي في «الموضوعات» (١٤٥/٢).

وقد قال فيه البخاري: منكر الحديث، وضعفه أحمد. وقيل : هو متروك الحديث.

الثانية: أبو رجاء الخراساني غالب الظن أنه عبد الله بن الفضل قال الذهبي في الميزان: منكر الحديث.

وقال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١٧٥/٥): وأبو رجاء الذي في السند اسمه عبد الله بن محرز الجزري. اهـ

قلت: وهذا خطأ أو لعله سبق قلم، وذلك لأن أبا رجاء الجزري اسمه محرز كما في «التاريخ الكبير» (٤٣٣/٧) للبخاري، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٣٤٥/٨) والمجروحين لابن حبان (٥١٤/٢)، وهو ضعيف أيضاً.

قال أبو حاتم: شيخ.

وقال ابن حبان: شيخ يروي عن فرات بن السائب وأهل الجزيرة المناكير الكثيرة التي لا يتابع عليها، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد لغلبة المناكير على أخباره. اهـ

قلت: الحاصل من هذه الأقوال أنه ضعيف.

الثالثة: المخالفة، فقد رواه محمد بن المهاجر عن عروة بن رويم قال: حدثني الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال لجعفر بهذا الحديث.

فمحمد بن المهاجر يرويه عن عروة عن الأنصاري. وصدقة يرويه عن عروة عن الديلمي عن العباس، ومحمد بن المهاجر ثقة، وسيأتي الكلام على هذه الطريق إن شاء الله تعالى.

*** طريق أخرى.**

*** قال أبو القاسم إبراهيم بن أحمد بن جعفر الخرقى المقرئ في فوائده كما في «الترجيح لحديث صلاة التسبيح» لابن ناصر الدمشقي (٤٤):** ثنا محمد بن يعني ابن طاهر أبا العباس المروزي، ثنا ابن الأسد جارنا محمد بن حفص المروزي، ثنا حماد بن عمرو

النصيبى، عن أبي رافع ، عن محمد بن المنكدر، عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال عباس رضي الله عنه مر بي رسول الله ﷺ فقال لي: «ألا أفديك؟ ألا أعطيك؟ ألا أستجيبك؟» فظننت أن رسول الله ﷺ يعطيني زغماً من الدنيا، فقلت: بلى بأبي أنت وأمي يا رسول الله، قال: «أربع ركعات في كل يوم، أو في كل جمعة، أو في كل نص شهر، أو في كل شهر، أو في كل نصف سنة، أو في كل سنة، فتكبر ثم تقرأ الحمد وسورة، ثم تقول: الحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر، مرة واحدة، تقولها خمس عشر مرة، ثم تركع فتقولهن عشراً، ثم تقول: سمع الله لمن حمده، فتقولهن عشراً، يعني ثم تسجد فتقولهن عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولهن عشراً، ثم تسجد فتقولهن عشراً، ثم ترفع فتقولهن عشراً، ثم تقوم تقرأ الحمد وسورة، ثم تقولها خمس عشر مرة، تقولهن في قيامك، تقولهن في ركوعك وسجودك عشراً عشراً، فلو كان عليك مثل رمل عالج وعدد القطر وأيام الدنيا لغفر الله لك».

وأخرجه الخطيب في «صلاة التسييح» (٥٣) وابن طولون في «الترشيح» (٢٧) من طريق حماد بن عمرو النصيبي به.

وهو بهذا السند موضوع، فيه علتان:

الأولى: حماد بن عمرو النصيبي.

قال الجوزقاني: كان يكذب.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال النسائي: متروك الحديث.

وقال ابن حبان: كان يضع الحديث وضعاً.

وقال السيوطي: كذبه.

الثانية: أبو رافع وهو إسماعيل بن رافع بن عويمر.

قال الفلاس وأحمد وأبو حاتم: منكر الحديث.

وقال النسائي والدارقطني وابن خراش: متروك.

وقال ابن معين: ضعيف.

فخلاصة القول في حديث العباس أنه ضعيف جداً؛ بل

موضوع.

الحديث السادس

حديث الفضل بن العباس رضي الله عنه

❦ قال الخطيب في «صلاة التسبيح» (٦): أخبرنا أبو علي

الحسن بن أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان البزاز، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم، البغوي، حدثنا أحمد بن إسحاق الوزان، حدثنا أبو سلمة المنقري، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الحميد الطائي، حدثني أبي، قال: لقيت أبا رافع، فسألته، فحدثني عن الفضل بن عباس، عن النبي ﷺ قال:

«أربع ركعاتٍ إذا فعلتهن في سنة، أو في شهر مرة: استفتح الحمد وسورة ما شئت، ثم تقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، خمس عشرة مرة، ثم تضع يديك على ركبتيك، فتقولها عشرًا، ثم تنصب، فتقولها عشرًا، ثم تسجد، فتقولها عشرًا، ثم ترفع، فتقولها عشرًا، ثم تسجد، فتقولها عشرًا، ثم ترفع، فتقولها عشرًا، ثم تفعل فيهن ما فعلت في الأولى، ولا تسلم إلا في آخرهن،

فذلك ألف ومئتان، فإذا فعلت ذلك وكان عليك مثل رمل عاليج، وعدد القطر، ونجوم السماء، غفر الله لك ذلك».

قال الحافظ في: «نتائج الأفكار» (٥/ ١٧٢): شيخ الطائي ليس أبا رافع الصحابي، بل هو والطائي المذكور لا أعرفه ولا أباه، وأظن أن أبا رافع إسماعيل بن رافع أحد الضعفاء فيما أظن. اهـ

* طريق أخرى.

أخرجه الخطيب في «صلاة التسبيح» (٧) من طريق الحسين بن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الهروي، حدثنا محمد بن علي بن معبد المعدل، حدثنا الفضل بن عبد الله -يعني الهروي-، حدثنا حمزة بن هيصم، عن عبد الملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جده، عن الفضل بن عباس، قال: دخلت على رسول الله ﷺ بمكان، فقال: «يا فضل! ألا أحبوك، ألا أمنحك؟». قال: قلت: بلى يا رسول الله، قال: «أربع ركعات تفعل فيهن ما أمرك، إن استطعت ففي كل يوم، أو كل ليلة، أو كل جمعة، أو كل شهر، أو كل سنة...» الحديث بطوله.

قلت: الحديث موضوع، فيه علتان:

الأولى: الحسين بن أحمد الهروي، كذبه الحاكم.

الثانية: عبد الملك بن هارون بن عنبرة متروك، واتهم بالوضع.

الحديث السابع

حديث أبي رافع مولى رسول الله ﷺ

❖ قال الإمام الترمذي رحمه الله (٤٨٢): حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء، حدثنا زيد بن الحباب العكلي، حدثنا موسى بن عبيدة، حدثني سعيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم، عن أبي رافع قال: قال رسول الله ﷺ للعباس: « يَا عَمَّ أَلَا أَصِلُكَ، أَلَا أَحْبُوكَ، أَلَا أَنْفَعُكَ »، قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: « يَا عَمَّ، صَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا انْقَضَتِ الْقِرَاءَةُ، فَقُلْ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ أَنْ تَرْكَعَ، ثُمَّ ارْكَعْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا قَبْلَ أَنْ تَقُومَ، فِتْلِكَ خَمْسُ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ وَهِيَ ثَلَاثُمِائَةٍ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، وَلَوْ

كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ غَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ « قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَهَا فِي يَوْمٍ، قَالَ: « إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَقُولَهَا فِي يَوْمٍ فَقُلْهَا فِي جُمُعَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَقُولَهَا فِي جُمُعَةٍ فَقُلْهَا فِي شَهْرٍ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ لَهُ، حَتَّى قَالَ: فَقُلْهَا فِي سَنَةٍ ».

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب من حديث أبي رافع.

الحديث أخرجه ابن ماجه (١٣٨٦) والطبراني في «الكبير» (٩٨٧) والبيهقي في «الصغرى» (١/٢٣٩ رقم ٨٤٣) وفي «شعب الإيمان» (١/٤٢٧) والدارقطني في «الأفراد» كما في «اللائلء المصنوعة» (٢/٣٨) والخطيب في «صلاة التسبيح» (٢٥) وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/١٤٤) والمقدسي في «أخبار الصلاة» (٧٧) والمزي في «تهذيب الكمال» (١٠/٩٥) وابن طولون في «الترشيح» (٢٨) كلهم من طرق عن موسى بن عبيدة الربذي به.

وهو حديث ضعيف جداً فيه علتان:

الأولى: موسى بن عبيدة الربذي.

قال فيه أحمد: لا تحل الرواية عنه: وقال ليس بشيء. وقال: لا يكتب حديثه وحديثه منكر.

وقال ابن معين: لا يحتج بحديثه. وقال: ليس بشيء.

وقال ابن المديني: ضعيف الحديث حدث بأحاديث مناكير.

وقال البخاري: قال أحمد منكر الحديث.

وقال أبو حاتم: منكر الحديث.

وقال أبو زرعة: ليس بقوي الحديث.

وقال الترمذي: يضعف.

وقال النسائي: ضعيف. وقال ليس بثقة.

وقال ابن سعد: كان كثير الحديث وليس بحجة.

وقال يعقوب بن شيبه: صدوق ضعيف الحديث جداً.

وقال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار»^(١) والسيوطي في

«اللائي»: «ضعيف جداً»^(٢).

(١) «نتائج الأفكار» (١٦٠/٥).

(٢) «اللائي المصنوعة» (٣٦/٢).

قلت: فالذي يظهر لي من هذه الأقوال، أنه ضعيف جداً لا يصلح للاحتجاج به، ولا في الشواهد والمتابعات.

الثانية: سعيد بن أبي سعيد الأنصاري مولى أبي بكر.
مجهول عين لم يرو عنه إلا موسى بن عبيدة الربذي.

الحديث الثامن

حديث ابن عمر رضي الله عنهما

❁ قال الحاكم رحمه الله (١/ ٣١٨): حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ إملاء من أصل كتابه، حدثنا أحمد بن داود بن عبد الغفار بمصر، حدثنا إسحاق بن كامل، حدثنا إدريس بن يحيى عن حيوة بن شريح، عن يزيد بن أبي حبيب، عن نافع عن ابن عمر قال: وجه رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب إلى بلاد الحبشة، فلما قدم اعتنقه وقبل بين عينيه ثم قال: «أَلَا أَهْبُ لَكَ، أَلَا أَبَشِّرُكَ، أَلَا أَمْنَحُكَ، أَلَا أُتَحِفُكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِالْحَمْدِ وَسُورَةَ، ثُمَّ تَقُولُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ وَأَنْتَ قَائِمٌ قَبْلَ الرُّكُوعِ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرًا تَمَامَ هَذِهِ الرُّكَعَةِ قَبْلَ أَنْ تَبْتَدِيَ بِالرَّكَعَةِ الثَّانِيَةِ، تَفْعَلُ فِي الثَّلَاثِ رَكَعَاتٍ كَمَا وَصَفْتُ لَكَ حَتَّى تُتِمَّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ.»

قال الحاكم: هذا إسناد صحيح لا غبار عليه، ومما يستدل به على صحة هذا الحديث: استعمال الأئمة من أتباع التابعين إلى عصرنا هذا إياه، ومواظبتهم عليه، وتعليمهم الناس، منهم عبد الله بن المبارك رحمة الله عليه. اهـ

قلت: بل هو موضوع.

قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٩٦): أحمد بن داود بن عبد الغفار أبو صالح الحراني ثم المصري كذبه الدارقطني وغيره... الخ.

وقال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٥/ ١٧٢-١٧٣): وأما حديث ابن عمر فأخرجه الحاكم في المستدرک من طريق الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن نافع عن ابن عمر، وقال: صحيح الإسناد لا غبار عليه، وتعبه الذهبي في تلخيصه: بأن في سنده أحمد بن داود بن عبد الغفار الحراني كذبه الدارقطني. اهـ

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ٣١٨): وشيخه أحمد بن داود بن عبد الغفار أبو صالح الحراني ثم المصري تكلم فيه غير واحد من الأئمة، وكذبه الدارقطني. اهـ

وقال ابن ناصر الدين في «الترجيح» (٦٦): وكأن الحاكم والله أعلم خفي عليه أمر شيخه أحمد بن داود بن عبد الغفار الحراني ثم المصري، فقد كذبه الدارقطني وغيره. اهـ

الحديث التاسع

حديث جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه

❦ قال الإمام عبد الرزاق الصنعاني في «المصنف» (٣/ ١٢٣):

عن داود بن قيس، عن إسماعيل بن رافع، عن جعفر بن أبي طالب، أن النبي ﷺ قال له: «أَلَا أَهْبُ لَكَ؟ أَلَا أَمْنَحُكَ؟ أَلَا أَخْذُوكَ؟ أَلَا أُؤَثِّرُكَ؟ أَلَا؟ أَلَا؟» حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَقْطَعُ لِي مَاءَ الْبَحْرَيْنِ قَالَ: «نُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ أَمَّ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ وَسُورَةً، ثُمَّ تَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَعُدَّهَا وَاحِدَةً حَتَّى تَعُدَّ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرَكُّعٌ فَتَقُولُهَا عَشْرًا وَأَنْتَ رَاكِعٌ، ثُمَّ تَرْفَعُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا وَأَنْتَ رَافِعٌ، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا وَأَنْتَ سَاجِدٌ، ثُمَّ تَرْفَعُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا وَأَنْتَ جَالِسٌ، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا وَأَنْتَ سَاجِدٌ، ثُمَّ تَرْفَعُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا وَأَنْتَ جَالِسٌ، فَبَيْنَكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ، وَفِي الثَّلَاثِ الْأَوَاخِرِ كَذَلِكَ، فَذَلِكَ ثَلَاثُ مِائَةٍ مَجْمُوعَةٍ، وَإِذَا فَرَّقْتَهَا كَانَتْ أَلْفًا وَمِائَتَيْنِ - وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَقْرَأَ السُّورَةَ الَّتِي

بَعْدَ أَمِّ الْقُرْآنِ عَشْرِينَ آيَةً فَصَاعِدًا - تَصْنَعُهُنَّ فِي يَوْمِكَ أَوْ لَيْلَتِكَ، أَوْ جَمْعَتِكَ، أَوْ فِي شَهْرٍ، أَوْ فِي سَنَةٍ، أَوْ فِي عُمْرِكَ، فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ عَدَدَ نُجُومِ السَّمَاءِ، أَوْ عَدَدَ الْقَطْرِ، أَوْ عَدَدَ رَمْلِ عَالِجٍ، أَوْ عَدَدَ أَيَّامِ الدَّهْرِ لَغَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ .»

قلت: الحديث ضعيف جداً، فيه علتان:

الأولى: إسماعيل بن رافع، قال النسائي والدارقطني وابن الجنيّد: متروك الحديث.

وقال أحمد وأبو حاتم: منكر الحديث.
وضعه جمع غفير من الحفاظ.

الثانية: الانقطاع، فإن إسماعيل بن رافع هذا لم يدرك جعفر، بل بينه وبينه مفاوز تنقطع دونها أعناق المطي.

*** طريق ثانية.**

وقد روي من وجه آخر مرسلًا، أخرجه الخطيب في «صلاة التسبيح» (٢٨) ومن طريقه ابن طولون في «الترشيح» (٤٧) من طريق علي بن أبي علي البصري، ثنا علي بن عمر بن محمد الحزمي، ثنا

عبد الله بن سليمان الأشعث، ثنا بصير بن الفرّج أبو حمزة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا أبو معشر، عن إسماعيل بن رافع، أن النبي ﷺ قال لجعفر بن أبي طالب: «ألا أحبوك؟ ألا أعطيك؟ ألا أهدي لك؟...» فذكر نحوه.

وهو ضعيف لأن أبا معشر - واسمه نجيع بن عبد الرحمن السندي - ضعيف، وإسماعيل بن رافع تقدم بيان حاله.

قال الحافظ في «أمالى الأذكار» (٢٩): وأبو معشر ضعيف، وكذا شيخه أبو رافع، وقد اضطرب فيه. اهـ.

* طريق ثالثة.

وأخرجه الخطيب في «صلاة التسبيح» (٢٩) من طريق محمد بن محمد بن الأشعث، حدثنا أحمد بن أبي عمران، حدثنا عاصم بن علي بن عاصم، حدثنا أبو معشر المدني، عن محمد بن كعب القرظي، أن النبي ﷺ قال لجعفر بن أبي طالب. فذكر نحوه.

وهذا إسناد ضعيف جداً، محمد بن الأشعث اتهم بوضع الحديث، ومحمد بن كعب القرظي لم يدرك جعفرًا ولم يسمع منه.

*** طريق رابعة :**

وأخرجه الخطيب في «صلاة التسبيح» (٣) من طريق الحسين بن أحمد بن محمد الهروي، حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي الرازي، حدثنا أبي، حدثني أبو غسان معاوية بن عبد الله الليثي، بمدينة الرسول ﷺ، قال: حدثنا عبد الله بن نافع، عن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم، عن نافع، عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، عن أبيه جعفر بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ قال لجعفر بن أبي طالب: «ألا أهب لك، ألا أنحكك؟». فقال جعفر: بلى يا رسول الله، قال: «تصلي أربع ركعات، تقرأ بأمر القرآن وسورة، ثم تقول بعد ذلك: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، خمس عشرة مرة....». فذكر الحديث؛ يعني: في صلاة التسبيح.

قلت: هو ضعيف جداً، لأن الحسين بن أحمد الهروي قد كُذِّب.

قال الحاكم كما في «سؤالات السجزي» (٣٢): كذاب، لا

يشغل بالسؤال عنه. اهـ

الحديث العاشر

حديث عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه

❦ قال الدارقطني في «جزء صلاة التسبيح» كما في «الترجيح»

(٥٣-٥٤):

حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا بشر بن موسى أبو علي، سمعت علي بن واهر جار لنا، ثنا علي بن عاصم، عن عبد الله بن زياد بن سمعان، حدثني معاوية وإسماعيل ابنا عبد الله بن جعفر، عن أبيهما عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: «ألا أعطيك؟ ألا أحبوك؟ ألا أمنحك؟» فظننت أنه غنى الدهر، فقلت: بلى يا رسول الله، قال: «تفتح الصلاة وتقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقولها عشراً، ثم تقول: سمع الله لمن حمده، فتقولها عشراً، ثم تسجد فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً، ثم تسجد فتقولها عشراً، ثم ترفع فتقولها

عشرًا، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة، مائة وخمسون في ركعتين، ثلاثمائة في أربع ركعات، فإن استطعت أن تصلّيها في كل يوم، فإن لم تستطع ففي كل شهر، فإن لم تستطع ففي كل ستة أشهر، فإن لم تستطع ففي كل سنة، فإن لم تستطع ففي الدهر مرة، فلو كانت عليك من الذنوب بعدد نجوم السماء، وقطر السماء، وزبد البحر، ورمل عالج، وأثل غطفان، وأيام الدنيا ذنوبًا، غفرها الله تعالى لك».

وأخرجه يحيى بن صاعد كما في «الترجيح» (٥٣) من طريق محمد بن عبد الملك عن الحسن بن قتيبة عن عبد الله بن زياد بن سمعان به.

قلت: الحديث ضعيف جداً، فإن عبد الله بن زياد بن سمعان متروك الحديث، واتهمه أبو داود وغيره بالكذب.

الحديث الحادي عشر

حديث أمر سلمة رضي الله عنها

❦ قال الخطيب في «صلاة التسبيح» (٢٦): أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، حدثنا أبو الحسين، عبد الصمد بن علي بن محمد بن الطستي، حدثنا موسى بن إسحاق بن موسى، الأنصاري، حدثنا أبو إبراهيم الترمذاني، إسماعيل بن إبراهيم بن بسام، حدثنا عمرو بن جميع، عن عمرو بن قيس عن سعيد بن جبيرة، عن أم سلمة، قالت: كان رسول الله ﷺ في يومي وليلتي، حتى إذا كان في الهاجرة، جاءه إنسان فدق الباب. فقال رسول الله ﷺ: «من هذا؟». فقالوا: العباس بن عبد المطلب. قال: «الله أكبر لأمرٍ ما جاء فأدخلوه»، فلما دخل، قال: «يا عباس، يا عم النبي، ما جاء بك في الهاجرة؟». فقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي ذكرت ما كان مني في الجاهلية، فعرفت أنه لن يغني عني بعد الله غيرك، فقال: «الحمد لله الذي ألقى ذلك في قلبك، يا عباس، يا عم النبي، أما إنه، لا أقول لك بعد الفجر حتى

تطلع الشمس، ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس، صل أربع ركعات، اقرأ فيهن بأربع سور من طوال المفصل، فإذا قرأت الحمد وسورة فقل: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، هذه واحدة، قلها خمس عشرة مرة. فإذا ركعت فقلها عشراً، فإذا رفعت رأسك من الركوع فقلها عشراً، فإذا سجدت فقلها عشراً، فإذا رفعت رأسك من السجود فقلها عشراً، فإذا سجدت الثانية فقلها عشراً، فإذا رفعت رأسك قبل أن تقوم، فقلها عشراً. والذي نفس محمد بيده لو كانت ذنوبك: عدد نجوم السماء، وعدد قطر المطر، وعدد أيام الدنيا، وعدد الحصى، وعدد الشجر والمدر والثرى، لغفرها الله لك». قال: يا رسول الله بأمي أنت وأمي ومن يطيق ذلك؟ قال: «قلها في كل يوم مرة». قال: ومن يطيق ذلك؟ قال: «قلها في كل جمعة مرة». قال: ومن يطيق ذلك؟ قال: «قلها في كل شهر مرة». قال: ومن يطيق ذلك؟ قال: «قلها في كل سنة مرة». قال: ومن يطيق ذلك؟ قال: «قلها في عمرك كله مرة».

الحديث أخرجه أبو نعيم في كتاب «القرآن» كما في «الترجيح»
 (٤٦) والدارقطني كما في «الآلئ» (٤٢/٢)، والحافظ في «النتائج»
 (١٧٧، ٥) من طرق عن عمرو بن جميع به .

**قلت: وهو بهذا السند موضوع، فإن عمرو بن جميع كذاب
 وضاع، كذبه ابن معين.**

وقال الدارقطني وغيره: متروك.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال ابن عدي: كان يتهم بالوضع.

وفيه علة أخرى، وهي الانقطاع بين سعيد بن جبير وأم سلمة،
 فقد قيل: إنه لم يدركها.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١٧٨/٥): وفي إدراك سعيد أم

سلمة نظر. اهـ

أثر عبد الله بن المبارك

❖ قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ (٢/ ٣٤٨): حدثنا أحمد بن عبدة،

حدثنا أبو وهب قال: سألت عبد الله بن المبارك عن الصلاة التي تسبح فيها؟ فقال: يكبر ثم يقول: «يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَقُولُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، ثُمَّ يَقُولُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَتَعَوَّذُ، وَيَقْرَأُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَفَاتِحَةَ الْكِتَابِ، وَسُورَةَ، ثُمَّ يَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَرْكَعُ، فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَسْجُدُ، فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَسْجُدُ الثَّانِيَةَ، فَيَقُولُهَا عَشْرًا، يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عَلَى هَذَا، فَذَلِكَ خَمْسُ وَسَبْعُونَ تَسْبِيحَةً فِي كُلِّ رَكَعَةٍ، يَدْأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِخَمْسَ عَشْرَةَ تَسْبِيحَةً، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُسَبِّحُ عَشْرًا، فَإِنْ صَلَّى لَيْلًا

فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُسَلِّمَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَإِنْ صَلَّى نَهَارًا فَإِنْ شَاءَ سَلَّمَ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُسَلِّمْ».

قال أبو وهب: وأخبرني عبد العزيز بن أبي رزمة، عن عبد الله أنه قال: «يبدأ في الركوع بسبحان ربي العظيم، وفي السجود بسبحان ربي الأعلى ثلاثاً، ثم يسبح التسبيحات».

قال أحمد بن عبدة: وحدثنا وهب بن زمعة قال: أخبرني عبد العزيز وهو ابن أبي رزمة، قال: قلت لعبد الله بن المبارك: إن سها فيها يسبح في سجدي السهو عشراً عشراً؟ قال: «لا، إنما هي ثلاث مائة تسبيحة».

أخرجه الحاكم رقم (١١٩٨) والبيهقي في «شعب الإيمان» (١/ ٤٢٧-٤٢٨) وأبو وهب هذا هو محمد بن مزاحم روى عنه جمع ولم يوثقه معتبر .

وقال الحافظ في التقریب: صدوق.

قلت: وعلى فرض صحة هذا الأثر إلى ابن المبارك فلا حجة فيه لأنه ليس بحجة كما قال ابن العربي المالكي في عارضة الأحوذى (٢/٢٦٥).

ويحتمل أن ابن المبارك أخذها عن تقدم ذكرهم. والله أعلم.

قال ابن ناصر الدين في «الترجيح» (٦٧): فهذه الصفة التي ذكرها ابن المبارك من أن التسبيح في كل ركعة من الأربع قبل القراءة خمس عشرة مرة، وبعد القراءة عشر مرات، لم أقف له على حديث إلا ما روي عن محمد بن فضيل بن غزوان عن أبان بن أبي عياش عن أبي الجوزاء قال: صحبت عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: يا أبا الجوزاء ألا أحبوك؟ ألا أجيزك؟... فذكر نحو أثر ابن المبارك.

قلت: ابن أبي عياش قال شعبة: لأن يزني الرجل خير من أن يروي عن أبان.

وقال أحمد وابن معين والنسائي: متروك الحديث.

الفصل الثاني

أقوال العلماء والأئمة

الذين صححوا حديث صلاة التسبيح

أقوال العلماء الذين صححوا صلاة التسبيح

❖ أولاً: عبد الله بن المبارك.

فقد صح عنه القول بتصحيحها والعمل بها كما تقدم.
قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ٣١٨-٣١٩): وقد رأى ابن المبارك وغيره من أهل العلم صلاة التسبيح، وذكروا الفضل فيه. اهـ

❖ ثانياً: إسحاق بن راهويه.

قال رحمته الله كما في «مسائل إسحاق بن منصور» للإمام أحمد (٩/ ٤٦٩٦): لا أرى بأساً إن استعمل صلاة التسبيح على ما جاء أن النبي ﷺ أمر العباس رضي الله عنه بذلك؛ لأنه يروى من أوجه مرسل، وإن بعضهم قد أسنده، ويشد بعضه بعضاً، وقد ذكر فيه من الفضل ما ذكر. اهـ

❖ ثالثاً: أبو داود سليمان بن الأشعث.

فقد ذكر حديثها في سننه وسكت عليه.

♦ رابعاً: أبو عبد الله الحاكم.

ذكر ذلك في مستدركه (٣١٩ / ١).

♦ خامساً: الأجري.

ذكر ذلك عنه المنذري وابن حجر والسيوطي^(١).

♦ سادساً: الخطيب البغدادي.

ذكر ذلك عنه الحافظ ابن حجر والسيوطي^(٢).

♦ سابعاً: أبو عبد الله الحلبي.

قال في «المنهاج في شعب الإيمان» (٣٠٢ / ٢): وأما صلاة التسييح: فإنه روى أن النبي ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب: «يا عماء ألا أعطيك، ألا أمنحك، ألا أحبوك: تصلي أربع ركعات...»

(١) «الترغيب والترهيب» (٣١٨ / ١) «نتائج الأفكار» (١٨٠ / ٥) «الآلئ المصنوعة» (٤٣-٤٢ / ٢).

(٢) «نتائج الأفكار» (١٨٠ / ٥) «الآلئ المصنوعة» (٤٣-٤٢ / ٢)، ولم يصرح بشيء في ذلك في رسالته «صلاة التسييح».

وذكر الحديث ثم قال: فدل هذا الحديث على أن هذه الصلاة مستحبة مندوب إليها، عظيمة الفضل، كبيرة الأجر، وفي سياقة دليل على أنها ليست من السنن التي يكره تركها والله أعلم. اهـ

♦ ثامناً: البيهقي.

قال في «شعب الإيمان» (٢/ ١٤٤): وكان عبد الله بن المبارك يفعلها، وتداولها الصالحون بعضهم من بعض، وفيه تقوية للحديث المرفوع، وبالله التوفيق. اهـ

♦ تاسعاً: ابن الصلاح.

قال رَحِمَهُ اللهُ كما في «فتاواه» (١/ ٢٣٥-٢٣٦): هي سنة غير بدعة وهي مروية عن رسول الله ﷺ، وحديثها حديث حسن معتمد معمول بمثله، لا سيما في العبادات والفضائل، وقد أخرجه جماعة من أئمة الحديث في كتبهم المعتمدة، أبو داود السجستاني، وأبو عيسى الترمذي، وأبو عبد الله بن ماجه، والنسائي وغيرهم، وأورده الحاكم

أبو عبد الله الحافظ، في صحيحه المستدرک، وله طرق يعضد بعضها بعضاً، وذكرها صاحب التتمة، والمنکر لها غير مصیب. اهـ

❖ عاشرًا: المنذري.

قال رحمته الله في «الترغيب والترهيب» (١/٣١٨): وقد روي هذا الحديث من طرق كثيرة وعن جماعة من الصحابة، وأمثلها حديث عكرمة هذا، وقد صححه جماعة، منهم: الحافظ أبو بكر الآجري، وشيخنا أبو محمد عبد الرحيم المصري، وشيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي رحمهم الله تعالى. اهـ

❖ الحادي عشر: ابن ناصر الدين الدمشقي.

قال رحمته الله في «الترجيح» (٤٣): فهذا يدل على شهرة هذه الصلاة واستفاضتها بين الأئمة والرواة، وقد ذكرها غير واحد من الأئمة في مصنفاتهم، كأبي داود والترمذي وابن ماجه والطبراني والبيهقي وأبي محمد البغوي وأبي المحاسن الروياني وغيرهم من أئمة المسلمين رحمة الله عليهم أجمعين. اهـ

وقال (٧٤): فينبغي لكل ذي ميز صحيح ألا يغفل عن صلاة التسبيح، وأن يصليها ولو في عمره مرة، ويجعلها ليوم فاقته ذخرة، فلا ينفع امرءاً بعد مماته إلا ما قدم من صالح في حياته. اهـ

♦ الثاني عشر: ابن الملقن.

قال في «البدر المنير» (٤/ ٢٣٦) عقب حديث ابن عباس: وهذا الإسناد جيد، عبد الرحمن بن بشر احتج به الشيخان، وشيخه قال فيه يحيى بن معين: لا بأس به، وشيخه وثقه يحيى بن معين، وكان أحد العباد، وسكت عليه أبو داود فهو حسن أو صحيح عنده، لا جرم. اهـ

♦ الثالث عشر: الحافظ ابن حجر.

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «الخصال المكفرة» (٢٨) عقب حديث ابن عباس: فهذا الاسناد من شروط الحسن، فإن له شواهد تقويه. اهـ
وكذا صححها في مواضع من كتابه «نتائج الأفكار» (٥/ ١٥٦-١٦٠-١٨٠).

❖ الرابع عشر: ابن طولون الدمشقي.

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «الترشيح» (٢٨): لحديث صلاة التسبيح هذه طرق مروية، غالبها غير قوية، وأمثلها حديث أبي الفضل العباس من رواية ابنه عبد الله بن عباس... ثم ذكر الحديث. وذكر بعد ذلك أقوال المصححين له وأقرهم على ذلك.

❖ الخامس عشر: السيوطي.

ذكر ذلك وأشار إليه في مواضع من كتابه «اللائح المصنوعة» (٣٩-٤٢).

❖ السادس عشر: عبد الحي الكنوي.

ذكر ذلك في كتابه «الآثار المرفوعة» (١٢٩-١٣٢).

❖ السابع عشر: المباركفوري.

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «تحفة الأحوزي» (٦١١/٢): قد وقع اختلاف أهل العلم في أن حديث صلاة التسبيح، هل هو صحيح، أم حسن، أم ضعيف، أم موضوع، والظاهر عندي أنه لا ينحط عن درجة الحسن. اهـ

♦ الثامن عشر: أحمد شاكر.

قال رحمته الله في «حاشية جامع الترمذي» (٣٥٢/٢) في الكلام على حديث أبي رافع: وقد بينا حال الرواة في إسناد هذا الحديث، ومنه يظهر أنه حديث حسن، ويؤيده ويقويه رواية ابن عباس بمعناه. اهـ

♦ التاسع عشر: الألباني.

فقد نص رحمته الله على تصحيحه وثبوته وصرح بذلك في مواضع من كتبه، منها: «صحيح أبي داود» الأم (٥/٤٠-٤٥)، و«صحيح الجامع» (٣٠٣١).

♦ العشرون: شيخنا الوادعي.

فقد ذكره شيخنا رحمته الله في كتابه الفذ: «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (١/٥٠٢) وحكم عليه بالحسن^(١).

(١) قلت: قد غمز شيخنا في هذا الحديث وطعن فيه، في أحد دروسه الماتعة كما سمعت ذلك منه، وقد غلب على ظني أن الشيخ تراجع عن تصحيح الحديث آنذاك، وقد أكد لي ذلك بعض إخواننا من طلبة العلم ممن كان حاضراً، إلا أن

♦ الواحد والعشرون: جمهور الفقهاء.

قال المحب الطبري: وجمهور الفقهاء لم يمنعوا صلاة التسبيح، مع اختلافهم في المنع من تطويل الاعتدال^(١).

الشيخ **رحمة الله** لم يحذف الحديث من الصحيح المسند، الطبعة الجديدة، وهي الطبعة المعتمدة.

(١) نقله عنه ابن الملقن في كتابه «البدور المنير» (٤/ ٢٤٢).

الفصل الثالث
أقوال العلماء والأئمة الذين
ضعفوا حديث صلاة التسبيح

أقوال العلماء الذين ضعفوا صلاة التسبيح

♦ أولاً: قول الإمام أحمد.

قال عبد الله بن أحمد كما في «مسائله لأبيه» (٨٩): سمعت أبي يقول: لم تثبت عندي صلاة التسبيح. اهـ

وسئل الإمام أحمد عن صلاة التسبيح كما في «مسائل ابن هانئ» (١/ ١٥٠ رقم ٥٢٠): فقال: إسناده ضعيف. اهـ

وقال إسحاق بن راهويه في «مسائله للإمام أحمد» (٩/ ٤٦٩٥) قلت: صلاة التسبيح ما ترى فيها؟

قال أحمد: ما أدري، ليس فيها حديث يثبت. اهـ

تنبيه: استظهر الحافظ ابن حجر في تعليقه على المشكاة (٢/ ٨١)، و«الخصال المكفرة» (٣٣): أن الإمام أحمد قد تراجع عن تضعيف الحديث، حيث قال: وقد جاء عن أحمد أنه رجع عن ذلك، فقال علي بن سعيد النسائي: سألت أحمد عن صلاة التسبيح فقال: لا يصح فيها عندي شيء.

قال المستمر بن الريان^(١) عن أبي الجوزاء عن عبد الله بن عمرو، فقال: من حدثك؟ قلت: مسلم بن إبراهيم، قال: المستمر ثقة، وكأنه أعجبه. انتهى

قال الحافظ: فهذا النقل عن أحمد يقتضي أنه رجع إلى استحبابها. اهـ

وقال في «الأمالي» (٤٣): فكأن أحمد لم يبلغه إلا من رواية عمرو بن مالك وهو النكري، فلما بلغته متابعة المستمر أعجبه، فظاھر أنه رجع عن تضعيفه^(٢). اهـ

قلت: ما استظهره الحافظ في كون الإمام أحمد قد رجع عن تضعيف الحديث ليس بصريح في ذلك، بل ظاهر كلام الإمام أحمد يدل على عدم صحتها عنده، فلا ينبغي أن نجزم بتراجع الإمام أحمد عن تصحيح الحديث بمجرد هذا الاستظهار، ونترك ما ثبت

(١) هو الإيادي الزهراني أبو عبد الله البصر، وهو ثقة.

(٢) وانظر: «الخصال المكفرة» (٣٣).

عن الإمام أحمد صريحاً القول بتضعيف الحديث وعدم صحته. والله أعلم^(١).

وقال ابن الملتن في «البدر المنير» (٤/ ٢٤١): وقد روي عن أبي داود أنه قال: عرضت السنن بعد فراغها على أحمد بن حنبل فارتضاها ولم ينكر منها شيئاً، وصلاة التسبيح مثبتة فيها، وشيوخ الحديث قد ينقلون الحديث من طريق صحيحة، ثم من طريق ضعيفة فيطلقون عدم الصحة، ويريدون ما نقل بالطريق الضعيف. اهـ

قلت: كلام أبي داود لم أقف عليه، فالله أعلم بصحته، وعلى فرض صحته فلا يدل على تراجع أحمد عن تضعيف الحديث، لكونه من الأحاديث التي يدخلها الاجتهاد في التصحيح والتضعيف، ولا ينبغي الإنكار والتشديد فيها.

(١) ثم رأيت بعد ذلك كلاماً جيداً للشيخ المحقق مشهور بن حسن في مقدمة لجزء «صلاة التسبيح» (٩-١٢) للخطيب، رجح فيه عدم رجوع الإمام أحمد عن تضعيف حديث صلاة التسبيح، فراجعه فإنه مفيد.

♦ ثانياً: العقيلي.

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «الضعفاء الكبير» (١/ ١٤٤ رقم ١٤٨): وليس في صلاة التساييح حديث يثبت. اهـ

♦ ثالثاً: الإمام الترمذي.

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «الجامع» (٢/ ٣٤٨): وقد روى عن النبي ﷺ غير حديث في صلاة التسبيح ولا يصح منه كبير شيء. اهـ

♦ رابعاً: ابن خزيمة.

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «صحيحه» (٢/ ٢٢٣): باب صلاة التسبيح إن صح الخبر؛ فإن في القلب من هذا الإسناد شيء^(١). اهـ

♦ خامساً: ابن عبد الهادي.

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في «اللائل المصنوعة» للسيوطي (٢/ ٤٣): إن خبرها باطل. اهـ

(١) وقد يقال: إن قول ابن خزيمة هذا ليس صريحاً في تضعيف حديث صلاة التسبيح التسبيح مطلقاً، لأن كلمة هذا إنما هو على سند بعينه، وهذا له وجه.

❖ سادساً: النووي^(١).

قال رحمه الله في «المجموع شرح المذهب» (٤/ ٥٤): قال القاضي حسين وصاحب التهذيب والتممة والرويان في أواخر كتاب الجنائز من كتابه البحر: يستحب صلاة التسبيح للحديث الوارد فيها، وفي هذا الاستحباب نظر، لأن حديثها ضعيف - أي صلاة التسبيح - وفيها تغيير لنظم الصلاة المعروفة فينبغي ألا يفعل بغير حديث، وليس حديثها بثابت... الخ رحمه الله.

(١) وقد اختلف كلامه فيها من حيث التصحيح والتضعيف، فقد ضعفها في «المجموع» و«الأذكار» و«الخلاصة» و«التحقيق» كما ترى. وحسنها في «تهذيب الأسماء واللغات» (٣/ ١٤٤) حيث قال: «وأما صلاة التسبيح المعروفة: فسميت بذلك لكثرة التسبيح فيها على خلاف العادة في غيرها، وقد جاء فيها حديث حسن في كتاب الترمذي وغيره، وذكرها المحاملي وصاحب التتمة وغيرهما من أصحابنا، وهي سنة حسنة». اهـ والصحيح من أقواله هو القول بالتضعيف وعدم التصحيح، لأنه نص على ذلك في كتابه «التحقيق» وهو آخر كتبه، وقد بين ذلك الشيخ المحقق مشهور بن حسن آل سلمان في مقدمته لجزء «صلاة التسبيح» للخطيب (٢١) وفي تعليقه على «الإيجاز في شرح سنن أبي داود» للنووي (١١٣ و٢٨٤).

وقال في «الأذكار» (٢١٥): وبلغنا عن الإمام الحافظ أبي الحسن الدارقطني أنه قال: أصح شيء في فضائل السور فضل «قل هو الله أحد»، وأصح شيء في فضائل الصلوات فضل صلاة التسبيح، وقد ذكرت هذا الكلام مسنداً في كتاب «طبقات الفقهاء» في ترجمة أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني. ولا يلزم من هذه العبارة أن يكون حديث صلاة التسبيح صحيحاً، فإنهم يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب وإن كان ضعيفاً، ومرادهم أرجحه وأقله ضعفاً. اهـ

وقال في «خلاصة الأحكام» (١/ ٥٨٣): وكذا قال العقيلي وابن العربي وآخرون: إنه ليس فيها حديث صحيح، ولا حسن. اهـ

وقال في «التحقيق في الفقه» (٢٣١): قال القاضي حسين والبغوي والمتولي والرويانى: تستحب صلاة التسبيح، وعندي فيها نظر؛ لأن فيه تغييراً للصلاة، وحديثها ضعيف. اهـ

❖ سابعاً: ابن الجوزي.

لقد أدخل ابن الجوزي صلاة التسابيح في كتابه: «الموضوعات» (٢/ ١٤٥)،

وذكر بعض طرقها^(١)، ثم قال: هذه الطرق كلها لا تثبت. اهـ

❖ ثامناً: أبو بكر ابن العربي.

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «عارضضة الأحوزي» (٢/٢٦٥): صلاة التسبيح

خرجها أبو عيسى عن ابن المبارك عن عكرمة بن عمار وهو ضعيف... وأما تعديل ابن المبارك لها وتقسيمه وتفسيره من قبل نفسه، فليس بحجة. وأما حديث أبي رافع في قصة العباس فضعيف ليس لها أصل في الصحة ولا في الحسن، وإن كان غريباً في صفته... الخ. اهـ

(١) وقد أنكر غير واحد من العلماء على ابن الجوزي في إدخاله حديث صلاة التسبيح في الموضوعات.

قال ابن الملقن في «البدر المنير» (٤/ ٢٤١): وأغرب ابن الجوزي فروى هذا الحديث في «موضوعاته» من حديث العباس وابنه وأبي رافع، وضعفها كلها وقال: إنها لا تثبت.... وذكره لهذا الحديث في «موضوعاته» من الغلو، وله في هذا الكتاب أشياء تساهل في دعوى وضعفها، وحقها أن تذكر في الأحاديث الضعيفة؛ بل بعضها حسن أو صحيح، وقد أنكر غير واحد عليه فعله في هذا التصنيف. اهـ

وقال كما في «التلخيص الحبير» (٧/٢): ليس فيها حديث صحيح ولا حسن. اهـ

♦ تاسعاً: شيخ الإسلام ابن تيمية.

قال **رَحِمَهُ اللهُ** كما في الاختيارات (٩٩-١٠٠): ونص الإمام أحمد وأئمة صحابة على كراهة صلاة التسبيح، ولم يستحبها إمام، واستحبها ابن المبارك على صفة لم يرد بها الخبر، فأما أبو حنيفة والشافعي ومالك فلم يستحبوها بالكلية. اهـ

وقال في منهاج السنة (١١٦/٤): وكذلك كل صلاة فيها الأمر بتقدير الآيات أو السور أو التسبيح، فهي كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث، إلا صلاة التسبيح؛ فإن فيها قولين لهم، وأظهر القولين أنها كذب، وإن كان قد اعتقد صدقها طائفة من أهل العلم، ولهذا لم يأخذها أحد من أئمة المسلمين، بل أحمد بن حنبل وأئمة صحابة كرهوها وطعنوا في حديثها، وأما مالك وأبو حنيفة والشافعي وغيرهم فلم يسمعوها بالكلية، ومن يستحبها من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهم فإنما هو اختيار منهم، لا نقل عن الأئمة.

وأما ابن المبارك فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة التي فيها التسبيح قبل القيام، بل استحب صفة أخرى توافق المشروع، لئلا تثبت سنة بحديث لا أصل له. اهـ

♦ عاشرًا: الحافظ المزي.

ذكر ذلك عنه الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٧/٢).

♦ الحادي عشر: الحافظ ابن حجر.

قال رحمته الله في «التلخيص» (٧/٢): والحق أن طرقة كلها ضعيفة، وإن كان حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن، إلا أنه شاذ لشدة الفردية فيه، وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر، ومخالفة هيئتها لهيئة باقي الصلوات، وموسى بن عبد العزيز وإن كان صادقًا صالحًا فلا يحتمل منه هذا التفرد^(١). اهـ

(١) قلت: قد تراجع الحافظ عن تضعيفها، فقد صححها وقوى حديثها في «الخصال المكفرة» (٢٦-٢٩) وفي تعليقه على «المشكاة» (٨٠-٨٣): فالذي ظهر لي أن الحافظ قد تراجع عن تضعيف الحديث وذلك لأن كتاب التلخيص كان متقدمًا

♦ الثاني عشر: الإمام الشوكاني.

قال رحمه الله في «تحفة الذاكرين» (٢١٧): ولا شك ولا ريب أن هذه الصلاة في صفتها وهيئتها نكارة شديدة مخالفة لما جرت عليه التعليمات النبوية ، والذوق يشهد والقلب يصدق، وعندي أن ابن الجوزي قد أصاب بذكره لهذا الحديث في الموضوعات. اهـ

وقال في «السييل الجرار» (١/ ٦٥٨-٦٥٩): فالعجب من المصنف حيث يعمد إلى صلاة التسبيح التي اختلف الناس في الحديث الوارد فيها، حتى قال من قال من الأئمة: إنه موضوع، وقال جماعة: إنه ضعيف لا يحل العمل به، فيجعلها أول ما خص بالتخصيص، وكل من له ممارسة لكلام النبوة لا بد أن يجد في نفسه من هذا الحديث

على الخصال المكفرة، والتعليق على أحاديث المشكاة، فقد انتهى من التلخيص عام (١١٢هـ) وانتهى من تتبعه عام (٨٢٠هـ) وانتهى من الخصال المكفرة عام (٨٥٢هـ) وانتهى من التعليق على المشكاة عام (٨٥٠هـ) قبل وفاته بعامين، وهذا يدل على أنه قد تراجع عن تضعيف الحديث. والله أعلم.

ما يجد، وقد جعل الله في الأمر سعة عن الوقوع فيما هو متردد ما بين الصحة والضعف والوضع، وذلك بملازمة ما صح فعله، أو الترغيب في فعله، صحة لا شك فيها ولا شبهة وهو الكثير الطيب. اهـ
وقد أدخله في كتابه «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» (٣٧-٣٨).

والحق أنه ليس بموضوع، ولا يصل إلى هذه المرتبة، ولكن في النفس شيء من ثبوته، والحكم بوضعه فيه تجاوز ومبالغة ظاهرة.

♦ الثالث عشر: العلامة ابن باز.

قال رحمته الله كما في «مجموع فتاواه» (١/٤٧٥): اختلف العلماء في حديث صلاة التسابيح، والصواب: أنه ليس بصحيح؛ لأنه شاذ ومنكر المتن؛ ومخالف للأحاديث الصحيحة المعروفة عن النبي ﷺ في صلاة النافلة، الصلاة التي شرعها الله لعباده في ركوعها وسجودها وغير ذلك، ولهذا الصواب: قول من قال بعدم صحته لما ذكرنا ولأن أسانيدها كلها ضعيفة. والله ولي التوفيق. اهـ

♦ الرابع عشر: العلامة المحدث حماد الأنصاري.

قال الشيخ حماد كما في «المجموع من ترجمته» (٢/٤٧٧):
صلاة التساييح باطلة سنداً وممتناً، وقد تكلف بعض الناس في بيان
صحة حديثها فما كان ينبغي له. اهـ

وقال كما في المصدر نفسه (٢/٥٣٦): حديث صلاة التساييح موضوع
سنداً وممتناً، فالذين حكموا بوضعه استوعبوا دراسته من كل الوجه. اهـ

♦ الخامس عشر: العلامة ابن عثيمين.

سئل رَحِمَهُ اللهُ كما في «مجموع الفتاوى والرسائل» (١٤/٣٢٩ -

(٣٣٠):

فأجاب بقوله: صلاة التسبيح ورد فيها حديث عن النبي ﷺ، ولكن
هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ، قال شيخ الإسلام: هو حديث
باطل، ويدل لبطلانه أمران:

الأمر الأول: أن هذه الصلاة لو كانت من الصلوات المشروعة،
لكانت من الصلوات المشهورة؛ لأن فائدتها عظيمة، ولأنها من
شريعة الله، وشريعة الله لا بد أن تكون محفوظة بين الأمة من لدن

النبي ﷺ إلى يومنا هذا، ولما لم تكن هذه الصلاة مشهورة، وإنما ورد فيه هذا الحديث الضعيف، ولم يستحبها أحد من الأئمة: مالك، والشافعي، وأحمد، وأبي حنيفة، كل الأئمة لم يستحبوها دل ذلك على أنها صلاة ليست من شريعة النبي ﷺ.

الأمر الثاني: مما يدل على أنها ليست مشروعة: أنها صلاة ذكر فيها أن الإنسان يصلّيها كل يوم، أو كل أسبوع، أو كل شهر، أو كل سنة، أو في العمر مرة، ومثل هذا لا يستقيم في عبادة تكون مصلحة للقلوب، لأن العبادة المصلحة للقلوب لا بد أن تكون مستمرة دائماً، ولا تكون على هذا التخيير البعيد المدى من يوم إلى سنة، إلى العمر كله، ولا يرد علينا الحج، حيث لم يجب على المرء في العمر إلا مرة واحدة، لأن الحج إنما فرضه الله على عباده مرة واحدة؛ لأنه شاق عليهم وصعب عليهم، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام فيما يروى عنه حين سئل الحج في كل عام؟ قال: «لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم» الحج مرة، فما زاد فهو

تطوع، فالحج لا تقاس عليه صلاة التسبيح، لأن الحج لو وجب كل عام لشق على كل فرد من أفراد الناس ممن يستطيع الحج أن يحج كل عام، ثم لشق أيضاً اجتماع الناس في هذا المكان، ما ظنكم لو أن المسلمين جميعاً القادرين في أقطار الدنيا يجتمعون كل عام في هذه المشاعر؟ ألا يكون عليهم مشقة عظيمة؟ لا يمكن أن تطاق، هذا هو الواقع، ولهذا خفف الله على عباده فجعل الحج واجباً في العمر مرة، أما صلاة التسبيح فليس فيها مشقة لو ثبتت، ولو أنها شرعت كل يوم لم يكن في ذلك مشقة، بل شرع للناس كل يوم ما هو أكثر منها عدداً وكيفية، فدل هذا على أن هذه الصلاة ليست من الأمور المشروعة، ولهذا لا ينبغي للإنسان أن يتعبد لله بها، وإنما يتعبد لله بما ثبت من شريعته في كتابه، أو على لسان رسوله محمد ﷺ. اهـ

وقال رَحِمَهُ اللهُ كما في «المصدر المذكور» (١٤/ ٣٢٩): وأما صلاة

التسبيح فالصواب أنها ليست بسنة بل هي بدعة، والحديث الذي ذكرت عنها في سؤالك غير صحيح. اهـ

وقال رَحِمَهُ اللهُ كما في «لقاء الباب المفتوح» (٥/ ٥٤٢): صلاة التسبيح لا أصل لها، لم تثبت عن النبي ﷺ، وحديثها كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: باطل. اهـ

قلت: قول الشيخ: لا أصل لها، فيه نظر معتبر.

❖ السادس عشر: العلامة الفوزان:

سئل حفظه الله عن صلاة التسبيح فأجاب قائلاً:
الحديث الوارد فيها غير صحيح، حديث باطل، حديث موضوع، وإسناده مظلم كما يقوله العلماء، فهي صلاة بدعية^(١). اهـ

❖ السابع عشر: اللجنة الدائمة للأفتاء.

ورد في «فتاوى اللجنة الدائمة» (٤/ ٤٧١) ما نصه: هذا الحديث ليس بثابت، بل هو منكر، وذكره بعض أهل العلم في الموضوعات، ولا نعلم ما يدل على ما تضمنه من كتاب أو سنة، وهو الحديث المشهور بحديث «صلاة التسبيح» وبالله التوفيق. اهـ

(١) «شرح العقيدة الطحاوية» الشريط الأول، الأسئلة.

وورد فيها أيضاً (٨ / ١٦٤) ما نصه: صلاة التسبيح بدعة،
وحديثها ليس بثابت، بل هو منكر، وذكره بعض أهل العلم في
الموضوعات، وبالله التوفيق. اهـ

الفصل الرابع الخلاصة والترجيح

خلاصة البحث والترجيح

أقول: إنه من خلال ما تقدم عرضه من الأحاديث الواردة في صلاة التسبيح، ومناقشة أسانيدھا وطرقھا نجد أنه ما من حديث ولا طريق إلا وفيه علة توجب ضعفه وعدم قبوله، والضعف في بعض الطرق شديد غير منجبر، وفي بعضها ضعف خفيف منجبر، يعضده غيره، والناظر في تلك الطرق التي ضعفها منجبر غير شديد يجد أن الحديث لا يخلو من أن يكون صحيحاً أو حسناً بمجموع تلك الأحاديث وتلك الطرق، وذلك من خلال النظر إلى قواعد علم مصطلح الحديث، وقواعد الجرح والتعديل، بل قد يُحسن الحديث بما هو أدنى منزلة منها وأقل عدداً وطرقاً.

ولكن بقي شيء مهم: وهو إعلال كبار الأئمة وكبار المحدثين لهذا الحديث، وحكمهم عليه بالنكارة والشذوذ والمخالفة، فقد أعله كثير من الحفاظ والنقاد من المتقدمين وغيرهم، كما تقدم بيانه، وجزموا بأنه لا يصح في صلاة التسبيح شيء يعتمد عليه، وكذا

كثرة الاختلاف في ألفاظها وأسانيدها، مما يجعل في النفس شيئاً، ويقوي القول بضعفها وعدم ثبوتها.

**فالذي يظهر لي في حديث صلاة التسبيح أنه ضعيف، وأن القول
الراجح هو قول من أعلها وحكم عليها بالضعف، وذلك للأمور
التالية:**

أولاً: ضعف أسانيدها وطرقها.

ثانياً: نكارة متنها، وغرابة صفتها.

ثالثاً: الاختلاف في أسانيدها وطرقها، ففي بعضها أن النبي ﷺ علمها العباس، وفي بعضها علي بن أبي طالب، وفي بعضها عبد الله بن عمرو، وفي بعضها جعفر بن أبي طالب، وكذا الاختلاف فيها من حيث الوصل والإرسال، والرفع والوقف ونحو ذلك.

رابعاً: الاختلاف في صفتها وهيئتها.

خامساً: مخالفتها لسائر الصلوات الأخرى، الواجبة والمستحبة.

خامساً: طعن كبار أئمة الحديث ونقاده فيها، وحكمهم على

حديثها بالضعف والنكارة والشذوذ.

وهذا مما يقوي القول بتضعيفها وردّها، ومما يجعل في النفس شيئاً من ثبوتها وصحتها، ولذا نجد بعض الأحاديث التي صحت أسانيدها، وتكون في غاية من الصحة من حيث الظاهر يعلمها الحفاظ إما بالنكارة، أو الشذوذ، أو الإرسال، أو الوقف، أو غير ذلك، فما بالك بهذا الحديث الذي نحن بصده، فالضعف فيه قوي، والشذوذ فيه بين، والنكارة فيه ظاهرة، فالقول بضعفه وردّه وعدم قبوله والاحتجاج به قول فيه قوة، ومع ذلك فمن صححها وقوى أحاديثها فله حظ من النظر، وقوله في ذلك لا ينكر، وللإجتهد مجال في ذلك، والأمر فيه واسع، والله تعالى أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب.

الفصل الخامس
فوائد متفرقة
في صلاة التسبيح

❁ الفائدة الأولى: أصح حديث ورد في صلاة التسبيح (١).

أصح حديث ورد في صلاة التسبيح هو حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقد تقدم ذكر من نصّ على ذلك من الأئمة والحفاظ، ومع ذلك فهذا اللفظ لا يلزم منه صحة الحديث.

❁ الفائدة الثانية: تخصيص صلاة التسبيح بيوم الجمعة.

لم يصح شيء في ذلك يعتمد عليه في هذه المسألة، فلا دليل على الخصوصية، على القول بتصحيحها.

قال الخطيب في «صلاة التسبيح» (٤٥): هكذا رواه لنا علي بن يحيى، ولا أعلم أحداً ذكر تخصيص صلاة التسبيح بيوم الجمعة إلا في هذه الرواية (١)، والله أعلم. اهـ

(١) هذه الفوائد المذكور إنما هي على القول بصحة حديث صلاة التسبيح، وسأكتفي بالإشارة إليها دون البسط والتحقيق، وقد توسع في ذكر أحكام هذه الصلاة صاحب كتاب «القول الجامع النجيب في أحكام صلاة التسبيح» كما أشار إلى ذلك الشيخ مشهور، وذكر هو كثيراً منها في تقديمه لجزء «صلاة التسبيح» للخطيب رحمته الله.

وقال ابن الصلاح في «فتاواه» (١/ ٢٣٦): ولا تختص بليلة الجمعة كما جاء في الحديث والله أعلم. اهـ

❖ الفائدة الثالثة: محل التسبيح والتحميد فيها.

قال ابن ناصر الدين في «الترجيح» (٧٢): ويستحب لمصلّيها أن لا يقتصر على الذكر الوارد فيها في الركوع والسجود فقط، بل يسبح قبله تسبيح الركوع والسجود، ثم يأتي بذكر صلاة التسبيح، قال أبو محمد عبد العزيز بن أبي رزمة المروزي: يبدأ في الركوع: سبحان ربي العظيم ثلاثاً، وفي السجود: سبحان ربي الأعلى ثلاثاً، ثم يسبح التسبيحات. اهـ

❖ الفائدة الرابعة: سبب تسمية هذه الصلاة بصلاة التسبيح.

قال النووي في «تهذيب الأسماء واللغات» (٣/ ١٤٤): وأما صلاة التسبيح المعروفة: فسميت بذلك لكثرة التسبيح فيها على خلاف العادة في غيرها. اهـ

(١) يقصد بذلك حديث علي رضي الله عنه وهو ضعيف كما تقدم.

وقال ابن الملقن في «البدر المنير» (٤/ ٢٤٣): وسميت صلاة التسبيح لكثرة التسبيح فيها خلاف العادة في غيرها. اهـ

❖ الفائدة الخامسة: الصفة المعمول بها عند القائلين بها.

ذهب أكثر العلماء القائلين بصحة حديث صلاة التسبيح، إلى أن الصفة المعمول بها في هذه الصلاة هي الصفة المذكورة في حديث عكرمة عن ابن عباس.

قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ٣٢٠): جمهور الرواة على الصفة المذكورة في حديث ابن عباس وأبي رافع، والعمل بها أولى، إذ لا يصح رفع غيرها، والله أعلم. اهـ

وقال ابن ناصر الدين في «الترجيح» (٦٦): وأمثلة طرق هذا الحديث إسناداً، وأجودها في صفة صلاة التسبيح اعتماداً، ما قدمناه أولاً من حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما. اهـ

وقال عبد الحي اللكنوي في «الآثار المرفوعة» (١٤١): اعلم أن أكثر أصحابنا الحنفية وكثير من المشايخ الصوفية قد ذكروا في كيفية

صلاة التسبيح الكيفية التي حكاها الترمذي والحاكم عن عبد الله ابن المبارك، الخالية عن جلسة الاستراحة، والمشملة على التسبيحات قبل القراءة وبعد القراءة، وذلك لعدم قولهم بجلسة الاستراحة في غيرها من الصلوات الراتبية، والشافعية والمحدثون أكثرهم اختاروا الكيفية المشتملة على جلسة الاستراحة، وقد علم مما أسلفنا أن الأصح ثبوتاً هو هذه الكيفية، فليأخذ بها من يصليها، حنفياً كان أو شافعيًا. اهـ

❖ الفائدة السادسة: وقت صلاة التسبيح.

أكثر الأحاديث الواردة في هذه الصلاة مطلقة غير مقيدة بوقت معين، وقد جاء في بعضها أنها بعد الزوال، ولا يصح في تعيين وقتها شيء يعتمد عليه، وأكثر القائلين بصحة حديثها يُجَوِّزون صلاتها في أي وقت من ليلٍ أو نهار.

قال المباركفوري في «تحفة الأحوذى» (٦١٢/٢): الأولي أن

يصلي صلاة التسبيح بعد زوال الشمس. اهـ

ثم ذكر حديث عبد الله بن عمرو وهو ضعيف كما تقدم.

❁ الفائدة السابعة: هل تقرأ سورة بعينها بعد الفاتحة؟

لا يصح في تعيين السورة التي تُقرأ بعد الفاتحة شيء، وقد ذكر بعضهم سوراً معينة تقرأ في كل ركعة منها.

قال القاري في «مرقاة المفاتيح» (٣/ ٩٩٦): وينبغي للمتعبد أن يعمل بحديث ابن عباس تارة، ويعمل بحديث ابن المبارك أخرى، وأن يفعلها بعد الزوال قبل صلاة الظهر، وأن يقرأ فيها تارة بالزلزلة، والعاديات، والفتح، والإخلاص، وتارة بألهاكم، والعصر، والكافرون، والإخلاص، وأن يكون دعاؤه بعد التشهد قبل السلام، ثم يسلم ويدعو لحاجته، ففي كل شيء ذكرته وردت سنة. اهـ

وقال (٣/ ٩٩٤): وقيل: الأفضل أن يقرأ فيها أربعاً من المسبحات: الحديد، والحشر، والصف، والجمعة، والتغابن للمناسبة بينهن وبينها في الاسم. اهـ

وتعقبه المباركفوري في «التحفة» (٢/ ٦١٤) فقال: لم أقف على ما ورد في هذه الأمور من السنة، إلا في فعل صلاة التسبيح بعد الزوال. اهـ
وقال ابن ناصر الدين في «الترجيح» (٦٩-٧١): وقد ذكر الإمام أبو محمد عبد القادر بن أبي صالح الجيلي رحمة الله عليه: أن

مصلي صلاة التسبيح يقرأ بعد الفاتحة في الركعة الأولى ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾، وفي الثانية ﴿إذا زلزلت﴾، وفي الثالثة ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، وفي الرابعة ﴿قل هو الله أحد﴾، وذكر بعض المتأخرين أنه يقرأ في الأولى سورة الواقعة، وفي الثانية ﴿تبارك الذي بيده الملك﴾، وفي الثالثة ﴿إذا زلزلت﴾، وفي الرابعة ﴿قل هو الله أحد﴾، وذلك لما ورد في فضائل هذه السور. اهـ.

قلت: وكل هذا لا يصح منه شيء.

❁ الفائدة الثامنة: هل صلاة التسبيح بتسليم واحد أم بتسليمين؟

ذهب بعض الفقهاء من أهل المذاهب إلى القول بأنه يفصل بينهما بتسليم في كل ركعتين، وذهب بعضهم إلى التخيير في ذلك، وبعضهم فرق في ذلك بين الليل والنهار، فقال يفصل بينها بتسليم إن صلاها في الليل، وبتسليمين إن صلاها في الليل ^(١).

(١) انظر في ذلك : «حاشية ابن عابدين» (٢/ ٢٧)، «نهاية المحتاج» (٢/ ١٢٣)، «بلغة

السالك» (٤/ ٧٨٩)، مقدمة الشيخ مشهور (٤٣-٤٤).

وأكثر الأحاديث الواردة في ظاهرها أنها بتسليم واحد، وما جاء في ذكر عدد التسليم فيها فلا يصح منه شيء كما تقدم.

قال القاري في «مرقاة المفاتيح» (٩٩٤/٣): ظاهره أنه بتسليم واحد، لئلا كان أو نهاراً. اهـ

❁ الفائدة التاسعة: قول أئمة المذاهب في صلاة التسبيح.

لم يصح عن أحد من أئمة المذاهب المشهورة القول بشرعية صلاة التسابيح واستحبها.

قال شيخ الإسلام في «منهاج السنة» (١١٦/٤): ولهذا لم يأخذها أحد من أئمة المسلمين، بل أحمد بن حنبل وأئمة صحابة كرهوها وطعنوا في حديثها، وأما مالك وأبو حنيفة والشافعي وغيرهم فلم يسمعوها بالكلية، ومن يستحبها من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهم وإنما هو اختيار منهم، لا نقل عن الأئمة. اهـ

قال الحافظ في «أمالى الأذكار» (٤٣): ذكر زكريا بن يحيى الساجي وهو من طبقة الترمذي اختلاف الفقهاء في صلاة التسبيح،

فقال: لا أعرف للشافعي، ولا لمالك، ولا للأوزاعي، ولا لأهل الرأي فيها قولاً، وقال أحمد^(١) وإسحاق: إن فعل فحسن. اهـ

وقال **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** (٤٣): ونقل عنه^(٢) صاحب الفروع أن خبرها كذب، ونص أحمد وأصحابه على كراهتها، وقال الأوزاعي في الوسيط: قال بعض من أدركنا من الحفاظ: أظهر القولين في صلاة التسبيح أن حديثها كذب، ولم يقل بها إلا طائفة قليلة من أصحاب الشافعي وأحمد. اهـ

❁ الفائدة العاشرة: هل صح عن أحد من الصحابة صلاة التسبيح؟

لم يصح عن أحد من الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** أنه صلى صلاة التسبيح فيما نعلم، وقد روي عن ابن عباس أنه كان يصليها في كل جمعة بعد الزوال، وروي عنه أيضاً أنه كان يصليها كل يوم بعد الزوال، ولا نعلم ذلك صحيحاً عنه.

(١) تقدم قول أحمد في هذه الصلاة وأنها لا تصح عنده.

(٢) أي: عن أحمد.

قال المحب الطبري كما في «البدر المنير» (٤/ ٢٤١): وقد روي عن ابن عباس أنه كان يواظب على فعلها بعد الزوال في كل جمعة، قال العلماء: وإذا عمل الصحابي بحديث دل على قوته، ولا التفات إلى قول من زهد فيها. اهـ

وقال ابن ناصر الدين في «الترجيح» (٦٨): قال أبو الجوزاء: إن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان يصليها كل يوم بين أذان الظهر وإقامة الصلاة. اهـ

قلت: لم أقف على هذه الرواية المذكورة.

تمت الرسالة والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على
عبدہ ورسولہ محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الفهرس

- ٩ الفصل الأول: الأحاديث الواردة في صلاة التسبيح.
- ١١ الحديث الأول: حديث ابن عباس رضي الله عنه
- ٣٢ الحديث الثاني: حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
- ٤٠ الحديث الثالث: حديث الأنصاري رضي الله عنه
- ٤٥ الحديث الرابع: حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه
- ٥٣ الحديث الخامس: حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه
- ٥٩ الحديث السادس: حديث الفضل بن العباس رضي الله عنه
- ٦٢ الحديث السابع: حديث أبي رافع مولى رسول الله ﷺ
- ٦٦ الحديث الثامن: حديث ابن عمر رضي الله عنهما
- ٦٩ الحديث التاسع: حديث جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه
- ٧٣ الحديث العاشر: حديث عبدالله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه
- ٧٥ الحديث الحادي عشر: حديث أم سلمة رضي الله عنها
- ٧٨ أثر عبد الله بن المبارك
- ٨١ الفصل الثاني: أقوال العلماء والأئمة الذين صححوا حديث صلاة التسبيح
- ٨٣ أولاً: عبد الله بن المبارك
- ٨٣ ثانياً: إسحاق بن راهويه

- ثالثاً: أبو داود سليمان بن الأشعث ٨٣
- رابعاً: أبو عبد الله الحاكم ٨٤
- خامساً: الآجري ٨٤
- سادساً: الخطيب البغدادي ٨٤
- سابعاً: أبو عبد الله الحلبي ٨٤
- ثامناً: البيهقي ٨٥
- تاسعاً: ابن الصلاح ٨٥
- عاشراً: المنذري ٨٦
- الحادي عشر: ابن ناصر الدين الدمشقي ٨٦
- الثاني عشر: ابن الملقن ٨٧
- الثالث عشر: الحافظ ابن حجر ٨٧
- الرابع عشر: ابن طولون الدمشقي ٨٨
- الخامس عشر: السيوطي ٨٨
- السادس عشر: عبد الحي اللكنوي ٨٨
- السابع عشر: المباركفوري ٨٨
- الثامن عشر: أحمد شاكر ٨٩

- التاسع عشر: الألباني. ٨٩
- العشرون: شيخنا الوادعي. ٨٩
- الواحد والعشرون: جمهور الفقهاء. ٩٠
- الفصل الثالث: أقوال العلماء والأئمة الذين ضعفوا حديث صلاة التسبيح. ٩١
- أولاً: قول الإمام أحمد. ٩٣
- ثانياً: العقيلي. ٩٦
- ثالثاً: الإمام الترمذي. ٩٦
- رابعاً: ابن خزيمة. ٩٦
- خامساً: ابن عبد الهادي. ٩٦
- سادساً: النووي. ٩٧
- سابعاً: ابن الجوزي. ٩٨
- تاسعاً: شيخ الإسلام ابن تيمية. ١٠٠
- عاشراً: الحافظ المزي. ١٠١
- الحادي عشر: الحافظ ابن حجر. ١٠١
- الثاني عشر: الإمام الشوكاني. ١٠٢
- الثالث عشر: العلامة ابن باز. ١٠٣

- الرابع عشر: العلامة المحدث حماد الأنصاري..... ١٠٤
- الخامس عشر: العلامة ابن عثيمين..... ١٠٤
- السادس عشر: العلامة الفوزان:..... ١٠٧
- السابع عشر: اللجنة الدائمة للأفتاء..... ١٠٨
- الفصل الرابع: الخلاصة والترجيح..... ١٠٩
- الفصل الخامس: فوائد متفرقة في صلاة التسبيح..... ١١٥
- الفائدة الأولى: أصح حديث ورد في صلاة التسبيح..... ١١٧
- الفائدة الثانية: تخصيص صلاة التسبيح يوم الجمعة..... ١١٧
- الفائدة الثالثة: محل التسبيح والتحميد فيها..... ١١٨
- الفائدة الرابعة: سبب تسمية هذه الصلاة بصلاة التسبيح..... ١١٨
- الفائدة الخامسة: الصفة المعمول بها عند القائلين بها..... ١١٩
- الفائدة السادسة: وقت صلاة التسبيح..... ١٢٠
- الفائدة السابعة: هل تقرأ سورة بعينها بعد الفاتحة؟..... ١٢١
- الفائدة الثامنة: هل صلاة التسبيح بتسليم واحد أم بتسليمين؟..... ١٢٢
- الفائدة التاسعة: قول أئمة المذاهب في صلاة التسبيح..... ١٢٣
- الفائدة العاشرة: هل صح عن أحد من الصحابة صلاة التسبيح؟... ١٢٤
- الفهرس..... ١٢٦